

# الأستنساخ الرقمي للمصنفات دراسة في برامج الحاسوب الآلي

م. فيصل عدنان عبد شياح(\*)

المجتمع البشري في النصف الثاني من القرن العشرين، ومثلت صورة من صور التحول الذي شهده العالم الى البيئة الرقمية، ومثلت فيه البرمجيات أهم المصنفات المعلوماتية التي حظيت بدراسات عديدة، بوصفها المحرك الرئيسي لأستعمال هذا الجهاز.

وقد كان للصفة المميزة للحاسب الآلي واختلافها عن طبيعة المصنفات الرقمية الأخرى، وعدم توافقها مع القوانين التقليدية التي تحكم المصنفات الأدبية، دوراً في تعديل بعض النظم القانونية بما يتماشى مع هذه الصفة المميزة. كذلك فان ظهور الوسائط الالكترونية قد ادى الى بيئة رقمية بأشكال جديدة في مجال التثبيت المادي للمصنفات بحيث يسهل اتصال الجمهور بها بشكل غير مباشر، إذ لم يعد التثبيت التقليدي هو السائد بظهور تقنيات حديثة للنسخ فضلاً عن بروز الوسائط الالكترونية.

## المقدمة

إن تحقيق الرفاهية الاجتماعية او الاقتصادية او الثقافية التي تمثل مظهراً من مظاهر التقدم والرقى تؤدي الى توفير حياة افضل للإنسان، ويلعب الانتاج الذهني دوراً هاماً في الوصول لهذا الهدف. ونظراً للتطور

## الملخص

ترتب على الثورة العلمية والتكنولوجية في ميدان الاتصالات ، ان ظهرت وسائل فنية دقيقة تمثلت بجهاز الحاسب الآلي الذي سهل الكثير من المهام الخاصة بإنتاج المخرجات وحفظ البيانات والمعلومات الواردة في المستندات الالكترونية، وتلى ذلك ظهور شبكة الانترنت التي مثلت أهم نتائج التقدم العلمي والتقني والتي ساهمت بشكل كبير في إيجاد وسائل جديدة للتعاقد وتنشيط الحركة الالكترونية وقد مثل البريد الالكتروني وشبكة الويب web أهم الوسائل المتصلة بها، واضحت برامج الحاسب الآلي تمثل عصب البيئة الرقمية، فجزء كبير منها تمثله هذه البرامج.

ويُعد ابتكار الحاسب الآلي طفرة علمية كبيرة للعقل البشري على مر الأزمان، إذ مثلت هذه الآلة الصغيرة نموذجاً ارتبطت به معظم نشاطات الانسان اثناء الخدمات الهائلة التي بات يقدمها في شتى المجالات، فقد ساهم في اختصار الكثير من الجهد والمال والوقت عن طريق ارتباطه بحياة الانسان اليومية بشكل مستمر يصعب الاستغناء عنه، وهو في الوقت نفسه مثل الركيزة الأساسية للنظام المعلوماتي الجديد، حيث عُدت الحلقة الأكثر أهمية في حياة التطورات التكنولوجية التي مرت على

faisaladnan736@gmial.com

(\*) الجامعة المستنصرية / كلية الادارة والاقتصاد

الهائل الذي شهده العالم في انظمة الاتصالات ونقل المعلومات، وقد مثل الحاسب الآلي بداية الانطلاقة في تحقيق هدف الانسان في هذا التطور، وساهمت المعلوماتية وظهور شبكة الانترنت في اختصار الوقت والجهد والمال. اذ يُعد من اهم الاختراعات في العصر الحديث، لامكانيته الفعالة في تخزين المعلومات وقدرته على استرجاعها، ونتيجة للتطور الذي صاحب اختراع الحاسب الآلي، فقد شهدت برامجها تطوراً محسوساً أدى الى حدوث تغيرات جذرية في سهولة وصول المعلومة للمستفيد منها بزمان قياسي لا مثيل له، ويعود الفضل في الاستخدام المميز لهذه الآلة الى الامكانية الفنية الفذة للعاملين في مجال البرمجة، فالبرامج تمثل روح الجهاز، وتوصف بانها اعمالاً ادبية تحميها تشريعات حقوق المؤلف، لانها تعبر عن افكار جديدة في ذهن المبرمج، وتُعد من اهم المصنفات المعلوماتية التي يجب الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها، تتميز بطبيعة خاصة تتضمن تقدماً علمياً وتكنولوجياً سريعاً ومستمرًا.

وقد ظهرت التجارة الالكترونية لتشكل نظاماً حديثاً يسهل عمليات بيع وشراء السلع والخدمات والمعلومات عبر شبكة واسعة من الكمبيوترات المتصلة بعضها البعض الآخر حول العالم عن طريق خطوط اتصال مخصصة لهذا الغرض تتمثل في خطوط هاتفية وكيبيلات لألياف ضوئية، ساهمت بشكل فعال في ايصال المعلومة بحيث أصبحت سوقاً للموردين والشركات والوسطاء والمستوردين تُقدم من خلاله منتجات متنوعة بشكل افتراضي او رقمي وتمثل النقود الالكترونية الثمن الذي يدفع مقابل هذه المنتجات او الخدمات.

ومثلت البرامج وسائل حديثة لامتصاص عمليات التبادل التجاري مما أدى الى تطور هائل في مجال الاتصالات غير مسبوق في الأسواق التجارية للشركات العاملة ساهم في تسريع وتسهيل تنفيذ العمليات التجارية التقليدية باقل جهد ووقت وادنى تكاليف.

لذلك أصبحت من أهم المصنفات المعلوماتية التي تناولتها دراسات عديدة وكان لها اهمية كبيرة من ناحية توفير الحماية القانونية لها بعد حتمية الاعتراف بها، فقد شكلت العمود الفقري لأستعمالات جهاز الحاسب الآلي.

وقد كان للتطور التكنولوجي الهائل الذي لحق بوسائل نشر المصنفات وتداولها وتوزيعها مساهمة فعالة في زيادة الأهمية الخاصة بالحقوق الأدبية بشكل كبير، إذ أخذت واقعاً جديداً مختلفاً عن الواقع التقليدي فيما يتعلق بالمزايا والمكّنات التي تمنحها وتتضمنها، عما جاء به اصلها. وشكلت القوانين الخاصة بحماية برامج الحاسب الآلي بداية للتطور الذي شهدته الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية بجميع انواعها. ومع ان هذه البرامج عُدت عملاً ذهنيّاً بالدرجة الاولى، الا ان الفقهاء اختلفوا في تحديد طبيعة ونوع الحماية التي يمكن ان تخضع لها.

ونظراً لطبيعة المعلومات التي تظهر على شبكة الانترنت، والخصائص التي تميز العالم الافتراضي ووسائل الاتصالات الحديثة والتطور الكبير الذي طرأ على التكنولوجيا، فإن الامر يحتاج الى وضع حلول قانونية واضحة لمشاكل النشر والبيث الرقمي للمصنفات والنتائج الالكترونية. وقد ساهم التطور الكبير في تكنولوجيا المعلومات وخاصة مايتعلق بشبكة الانترنت، في ظهور مصنفات جديدة ترتبط بالحاسب الآلي، لم تتطرق لوسائل حمايتها قوانين الملكية الفكرية

التقليدية، مما يتطلب إيجاد قوانين تختص بالبرامج المتصلة بها، لأنها وان كانت محمية بموجب قانون حماية حقوق المؤلف من نواحي معينة، إلا أنها تختلف عنها من حيث الطبيعة والهدف والوظيفة.<sup>(١)</sup>

## اهمية الدراسة

تتجسد اهمية البحث في نسبية حادثته من الناحية القانونية، خصوصاً مع اتساع التعامل مع هذه البرامج، فقد ركزت معظم الدراسات القانونية التي تناولته على موضوع الحماية القانونية لها، مما استدعى الحاجة الماسة لبناء نظام قانوني يتضمن قواعد أكثر تطوراً تخص المصنفات الرقمية، لسهولة إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والمسائل التي ظهرت نتيجة التطورات التكنولوجية الحديثة. فالتحوير الذي يرد على المصنف المنشور على شبكة الانترنت من صورته العادية الى الصورة الرقمية ليتلائم مع التقنية الحديثة في الدمج، دون ان يتولى ذلك صاحب المصنف بنفسه، شكّل تهديداً لسلامة المصنف من الناحية المادية.

كذلك فإن الصفة المميزة لبرامج الحاسب الآلي واختلافها عن طبيعة المصنفات الأخرى وعدم توافقها مع القوانين التقليدية التي تحكم المصنفات الادبية أدت الى تعديل بعض النظم القانونية بما يتماشى مع هذه الصفة المميزة.

## اشكالية الدراسة

ان موضوع تأثير التجسيد المادي للمصنف على الشروط الخاصة بتطبيق قانون حماية حق المؤلف، لعب دوراً مهماً في تكيف

حقوق الملكية الفكرية مع الطبيعة غير المادية للمصنفات، بحيث اصبحت هذه القوانين تطبق على المصنفات التي تم تحويلها الى الطبيعة غير المادية، مع بقاء المصنف محتفظاً بأهميته التي ميزته في مجال البيئة الرقمية الحديثة.

وما دامت حماية المصنف لا تتأثر بطبيعة الوسط الذي يتم اتصال الجمهور به، لذلك فان تشريعات حقوق الملكية الفكرية سوف لا تواجه ظواهر جديدة بالرغم من اختلاف التقنية التي ينشر من خلالها المصنف، خاصة ما يتعلق منها بشبكة الانترنت.

وتثور مشكلة ترميز المصنف وأثره في اضعاف القوة الفاعلة لحق المؤلف في نسبة المصنف اليه، وهو ما يسمى «بحق الأبوة» عندما يتعرض المصنف لعمليات نسخ وتخزين متكررة يترتب عليها صعوبة في التعرف على أسم المؤلف الأصل. كذلك فان عدم اتضاح الصورة فيما يتعلق بوجود موانع من تطبيق قوانين الملكية الفكرية التقليدية في الوسط الرقمي، اذ ان تثبيت البرنامج على ذاكرة الحاسب المرتبط بشبكة الانترنت يؤدي الى اضعاف حق المؤلف من الناحية المادية، بأعادة نسخه لمرات عديدة.

كما ان الخصائص التي ميزت شبكة الانترنت ومنها العالمية وعدم اعترافها بالحدود الجغرافية، باتت تشكل تحدياً امام تطبيق قوانين الملكية الفكرية التقليدية على المصنفات الرقمية، لعدم امكانية تحديد نطاق تطبيقها اخذين بنظر الاعتبار منشأ او دولة المصنف الرقمي الأصلي، ومن ثم عدم امكانية تطبيق

مبدأ اقليمية القوانين، فضلاً عن تعدد واختلاف القوانين واجبة التطبيق على النزاعات الناشئة عنها.

فضلا عن ان اشكالات عديدة تثور في مجال استعمال الانترنت في الوسط الرقمي منها :-

- تخزين البرامج ونقلها اثناء الأوساط الرقمية.

- المشاكل التي تظهر من جراء رقمنة البرامج على الدعامات الالكترونية.

- حق النسخ ومدى تأثيره في التخزين الرقمي على الوسيط الالكتروني.

## المبحث الأول

### مفهوم الاستنساخ الرقمي لبرامج الحاسب الآلي

يتكون الحاسب الآلي من مكونات مادية قابلة للمس باليد، كالأجهزة المعدنية والبلاستيكية مثل وحدات الادخال والايخراج والمعالجة المركزية، ومكونات منطقية (معنوية) تمثل برامج هذه الآلة، وينفذ الحاسب الآلي عمله اثنائها. وقبل التطرق الى مفهوم الاستنساخ الرقمي لهذه البرامج لا بد من التعرف على ماهيتها باستعراض ما قدمه الفقه والتشريعات من تعريفات متنوعة لها.

## المطلب الاول

### مفهوم برامج الحاسب الآلي

البرنامج كلمة فارسية الأصل تسمى «برنامج» ويقصد بها الخطة المرسومة، لتحديد المواعيد الخاصة بعمل ما او بكيفية القيام به، ولها معاني متعددة منها الورقة المخصصة لجمع الحسابات او النسخة المخصصة لتدوين اسماء الرواة، وبمرور الزمان اصيحت تعني خطة حل لمشكلة معينة.<sup>(٢)</sup> هذا فيما يخص التعريف اللغوي، اما اصطلاحاً فقد عرف البرنامج بانه « اصطلاح يستعمل للدلالة على المكونات غير المادية للحاسب»<sup>(٣)</sup> متمثلة في برامج النظام الضرورية لتشغيله، والتطبيقية منها الخاصة بمستعمل معين.

وتتعدد التعريفات الفقهية والتشريعية لمصطلح برنامج الحاسب الآلي، نظرا لحدائثة الموضوع والجدل الفقهي الذي اثارته التطورات التكنولوجية بشأنه، وتوزعت التعريفات على اختلافها بين اتجاه ضيق و آخر موسع لهذا المصطلح.

## منهجية الدراسة

نظراً لخصوصية موضوع البرامج الخاصة بأجهزة الحاسب الآلي في اطار القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية فقد اعتمدنا في طرحه على المنهج التحليلي للمعلومة اثناء الطرح العلمي لها وعرضها بشكل يتناسب مع التطور الذي شهده العالم في مجال التقنيات الرقمية بالاستعانة بالمصادر والمراجع القانونية وما متوافر من معلومات على شبكة الانترنت، وما جرى عليه القضاء والفقه المقارن. وللاحاطة بالموضوع بشكل وافي كانت اثرنا ان تكون خطة دراسته على النحو الآتي :-

المبحث الاول : مفهوم الاستنساخ الرقمي لبرامج الحاسب الآلي.

المبحث الثاني : صور الاستنساخ الرقمي لبرامج الحاسب الآلي.

## الفرع الاول

### التعريف الضيق لبرامج الحاسب الآلي

تبنى العديد من الكتاب والفقهاء، فضلا عن بعض التشريعات، الاتجاه الضيق لتعريف برامج الحاسب الآلي، تماشيا مع زاوية النظر اليه المتجسدة في التعليمات التي توجه الى الجهاز وحده، وتبعاً لذلك عُرف البرنامج بأنه «مجموعة الاوامر والتعليمات التي تصدر للحاسب لغرض تنفيذها، اي تلك التعليمات التي يخاطب الانسان الآلة للسماح لها بأداء مهام محددة»<sup>(٤)</sup> ويعرفه البعض بأنه «مجموعة من البرامج والتعليمات المستخدمة في الادارة والمراقبة والتشغيل لاجهزة الحاسب الالكتروني»<sup>(٥)</sup>. وقد اخذت اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاقية تريبس) بهذا التعريف في م/ ١٠ منها «تتمتع برامج الحاسب الآلي بالحماية بعدها اعمالا ادبية بموجب معاهدة برن ١٩٧١»<sup>(٦)</sup> مع ان برامج الحاسب الآلي لم ترد ضمن مفردات م/ ٢ من اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية.

اما المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO فقد عرفت برامج الحاسب الآلي بأنها «مجموعة من التعليمات التي تسمح بعد نقلها على دعامة مقروءة من قبل الآلة، ببيان او اداء او انجاز وظيفة او مهمة او نتيجة معينة عن طريق آلة تتمكن من معالجة المعلومات» و برغم سعي المنظمة لوضع تعريف موسع لبرنامج الحاسب الآلي، الا انها لم تتمكن من ذلك بسبب بقاء تعريفها ضمن الاتجاه الضيق للبرنامج.<sup>(٧)</sup>

تشريعيا، عرفها المشرع الامريكي في م/

١٠١ من قانون المؤلف الموحد لسنة ١٩٧٦ المعدل في سنة ١٩٨٠ بأنه «مجموعة متتابعة من العمليات باستخدام مباشر او غير مباشر لجهاز الحاسب الآلي من أجل الحصول على نتائج معينة» او طبقا لوصف المشرع الياباني في م/ (١٠-٢،١) من قانون المؤلف رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٠ انها «مجموعة من التعليمات التي من شأنها جعل الكمبيوتر يقوم بأداء وظيفة معينة». اما المشرع العراقي فلم يورد تعريفا للبرنامج في قانون حماية حق المؤلف رقم ٣ لسنة ١٩٧١ المعدل بالأمر رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٤، اذ اكتفى بالإشارة اليه في م/ ٢ منه «وتشمل هذه الحماية المصنفات المعبر عنها بطريق الكتابة او الصوت او الرسم او التصوير او الحركة، وبشكل خاص ما ياتي:-  
١ ... ٢. برامج الكمبيوتر، سواء برمز المصدر او الآلة التي يجب حمايتها كمصنفات ادبية». وكذلك هو حال المشرع المصري في قانون الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

ان المفهوم الضيق اعلاه تأثرت به بعض التشريعات الوطنية وتبنته اتفاقيات دولية، مع انه غير مناسب بسبب اقصائه للعديد من عناصر الحماية.

## الفرع الثاني

### التعريف الموسع لبرامج الحاسب الآلي

ينظر الى التعريف الموسع لبرامج الحاسب الآلي من زاوية التعليمات التي توجه الى العميل او المستعمل، فضلا عن الجهاز. لذلك تم اضافة وصف البرنامج والمستندات الملحقة به، الى التعريف الضيق له، ووفقا لهذا الاتجاه فقد تم تعريفه بأنه «كافة العناصر غير المادية

اللازمة للتعامل مع الجهاز ومجموعة البرامج والمناهج والقواعد، وكافة الوثائق الخاصة بتشغيله بشكل متكامل مع المعطيات الموجودة لغرض انجاز المعالجة الآلية للمعلومات والبيانات». (٨) وقد عرفها بهذا الاتجاه القرار الوزاري الفرنسي الخاص بأثراء اللغة الفرنسية الصادر في ١٩٨١/١٢/٢٢ بانها « مجموعة البرامج والمراحل والقواعد واحيانا الوثائق المتعلقة بسير مجموعة من الاستعلامات». (٩) والاستعلام هو مجموعة التقنيات التي تسمح بتخزين وصول وتنظيم المعلومات بهدف استغلالها. (١٠)

والبرنامج وفقا لهذا الاتجاه يتضمن كل الأوامر والتعليمات الموجهة للحاسب، والمستندات والوثائق الملحقة بالحاسب، والتي تهدف الى تسهيل فهم وتطبيق البرنامج وتوجه الى العنصر البشري، فضلا عن الوصف المفصل والكافي لعمليات شفهية او خطية تهدف الى تحديد العمليات التي تشكل البرنامج وعلاقة كل منهما بالآخرى. (١١) ويتفق الاتجاه الواسع لبرنامج الحاسب مع تعريف المنظمة العالمية للملكية الفكرية wipo لسنة ١٩٦٨ / ستوكهولم، عندما اخذت به عند اعداد النصوص النموذجية لحماية برامج الحاسب الآلي. (١٢)

قضاء، عرفت محكمة النقض في باريس البرمجيات وقد سمتها «Logiciel» وليس «برامج الحاسب» في قرارها الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٣/٧ بانها « مصنفاة محمية بالنظر الى تركيبها وتحضيرها والاوامر التي تحتويها، بغض النظر عن الدعامة التي تثبت عليها وشكل البرنامج». (١٣)

ونخلص من هذه التعريفات الى ان مفهوم البرنامج يمتد الى خارج محتوياته، فيشمل

التعليمات والوثائق المرفقة فضلا عن البرنامج، كما ان للاختلاف بين الاتجاهين اثرأ في تحديد نطاق الحماية، ونرى ان برامج الحاسب الآلي عبارة عن تعليمات بلغة او شكل معين يمكن ان توجه للحاسب الآلي بصورة مباشرة او غير مباشرة لتحقيق نتيجة معينة.

ومما ورد اعلاه يمكن القول ان عدم ايراد المشرع العراقي لتعريف خاص ببرامج الحاسب الآلي لا يُعد عيبا تشريعا، لانه يجنب الدخول في تعريف لعملية تكنولوجية مستمرة التطور ومن ثم يصعب السيطرة على مصطلحه ومضمونه عن طريق نصوص محددة، فضلا عن ان وضع التعريفات ليس من مهام المشرع، بل ان الفقه يتولى هذه المهمة، كما ان وضع تعريف محدد لبرنامج الحاسب الآلي يُعد قيذاً على استيعاب التقدم الفني المتواصل في هذا المجال.

التعريفات العديدة التي اوردناها اجمعت على شمولها على البرامج والانظمة التي يقوم الحاسب الآلي بمعالجتها، وهي عبارة عن افكار مبتكرة على شكل بيانات ومعطيات توجه الى الجهاز (الحاسب) للحصول على نتائج محددة تساهم في مساعدة المستعمل للوصول الى تطبيق البرنامج وصولا للغاية المطلوبة. وتعتمد المحاكم والمؤسسات الاخرى في مفهومه على التطور الحاصل في علوم الحاسوب. (١٤) لذلك نرى صعوبة وضع تعريف جامع مانع للبرنامج، بوصفه فكرة معنوية يلعب التصور دورا في تحديده وتعريفه، وفقا للرؤيا التي يركز عليها كل شخص عند تعريفه لهذا المصطلح.

## المطلب الثاني

### تصنيف البرامج وفقاً لوظيفتها

يمثل برنامج الحاسب الآلي أولى المصنفات الإلكترونية التي شكلت أساساً لبقية المصنفات من الناحية التقنية، وبوصفها نتاجاً ذهنياً بشرياً ومالاً معنوياً، فإن حمايتها تمثل عصب الحماية القانونية للمصنفات<sup>(١٥)</sup> وتعبّر عنها برموز رياضية بلغة برمجة معينة لا يفهمها الا ذو الاختصاص<sup>(١٦)</sup> وتجهز بأشكال وواجه مختلفة تحقق نتائج محددة، تعتمد على الحالة والشكل الذي تجهز به<sup>(١٧)</sup>

وتصنف برامج الحاسب بالنظر لدورها او وظيفتها التي تؤديها الى نوعين رئيسيين، نوجز لهما في الفقرتين الآتيتين، ونتبعهما بايجاز يتعلق بمفاهيم مرتبطة بها :-

واستغلالها اهم برامج التشغيل في جهاز الحاسب الآلي<sup>(١٩)</sup>

ولهذه البرامج أهمية كبيرة بحيث يوصف الحاسب بدونها بأنه مجرد حيز معدني لا يمكنه تقديم اية خدمة او وظيفة وشأنسته مجرد مجال الكتروني بانتظار وصول ايعاز اليه فقط . وتتصف هذه البرامج بالعمومية وبكونها مستقلة عن أي تطبيق آخر، فهي تشكل مفتاحاً لخدمة برامج التطبيق<sup>(٢٠)</sup> ويمكن إدخالها الى القرص الأساسي للحاسوب Hard disk من خلال نسخها بشكل مباشر . وتكون متاحة للكافة وتُعد من ملحقات الجهاز الأساسية ويطلق عليها اسم البرامج القاعدية<sup>(٢١)</sup> وتوظف لعملية تشغيل الحاسب<sup>(٢٢)</sup> وتشمل فضلاً عما تم ذكره أعلاه، لغة الآلة ولغة البرمجة العليا وبرامج الترجمة ونظام التشغيل<sup>(٢٣)</sup>

## الفرع الثاني

### برامج التطبيق

وهي البرامج التي تساعد النظام الآلي للحاسب في استخراج نتائج معينة، يهدف اليها شخص مستعمل الحاسب، لغرض انجاز اعماله وتحرر عادة بأحدى اللغات عالية المستوى ليتمكن من استعمالها لكافة أنواع الأجهزة كافة ، فهي تؤدي مباشرة العمليات التي يحتاجها المستعمل ، كبرامج معالجة الكلمات، وبرامج الألعاب والرسوم والتصاميم<sup>(٢٤)</sup> و طبع هذه المعلومات على الورق، وتكون هذه البرامج مثبتة على دعائم مادية يتم إدخالها الى الحاسوب عند الحاجة ، وتتصف بالكفاءة والسرعة العالية ويمكن استعمالها من كافة العملاء بغض النظر عن نوعية الجهاز المتوفر . وتكون على نوعين :-

## الفرع الاول

### برامج التشغيل

يؤدي هذا النوع من البرامج الأعمال الرئيسية داخل جهاز الحاسب، لان المستعمل لا يمكنه ان يتعامل معه مباشرة، حيث تساعد في التحكم والسيطرة على الجهاز وتنظم أداء عمله، وتكون مرافقة عادة له، ومن امثلتها برامج mackintosh التي تصدرها شركة Apple Computer وبرامج window التي تصدرها Microsoft وهما يمثلان اكبر الشركات العالمية وأكثرها انتشاراً وشهرة في مجال البرمجة والحاسبات الإلكترونية<sup>(١٨)</sup> ويمثل برنامج الحاسب الأساس والمسؤول عن تشغيل العروض الرئيسية فيها، وتنظيم الوظيفة الداخلية للنظام، وتُعد برامج معالجة البيانات



التقسيم الوارد اعلاه هو لبيان وظيفة كل منها ولا أثر له على الوضع القانوني للبرامج، وقد أيد القضاء الفرنسي هذا الرأي في نزاع وقع بشأن برامج تطبيقية من انتاج شركة Apple حيث قضت محكمة باريس الابتدائية بعدم وجود اختلاف في الطبيعة القانونية لبرامج التشغيل الأساسية والبرامج التطبيقية يمكن ان يسمح باختلاف النظام القانوني الذي يحكم علاقتهما<sup>(٣١)</sup> وتبقى العبرة في استحقاق البرنامج للحماية اعتماداً على مدى توافر الشروط الخاصة بحماية المصنف، خاصة ما يتعلق منها بتوافر شرط الابتكار Innovation<sup>(٣٢)</sup>، وذلك يخضع تقديره لسلطة القضاء.<sup>(٣٣)</sup>

### الفرع الثالث

#### مفاهيم ترتبط بأنواع البرامج

يتمثل برنامج الحاسب ببرنامج اللغة الذي يستند على أفكار تمر بمراحل متتابعة بطريقة رياضية، تبدأ ببرنامج المصدر program source وتتحول بعدها الى برنامج الهدف program object ويتولى الحاسب اعدادها، هذه المفاهيم افرزتها الدراسات القانونية المتصلة ببرامج الحاسب يضاف اليها الخوارزميات ولغات البرمجة والترجمة ونعرض لأهمها بايجاز.

#### اولاً. برنامج المصدر

وهو عبارة عن أوامر يُعدها المبرمج تكون مستجيبة له لكنها غير مدركة لوحدة المعالجة للحاسب كوحدة مادية.<sup>(٣٤)</sup> ومثل هذا البرنامج الصورة الأولى لكتابة البرامج بأحدى لغات البرمجة، والأخيرة تختلف من جهة الفعالية والسهولة تبعاً لغرض البرنامج.<sup>(٣٥)</sup>

**اولاً: البرامج التطبيقية الموحدة** وتستعمل في مجال التجارة وفي مكاتب المحامين وعيادات الأطباء وغيرها من الإمكان التي تحتاج الى أسلوب موحد في التعامل، ويطلق عليها برامج التطبيق النمطية نظراً لنوع العمليات التي تقوم بها.<sup>(٣٥)</sup> ومثالها برنامج Internet explorer الذي يستخدم في ربط الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت) مع البرامج التشغيلية الموجودة في الحاسب، وبرامج ال word التي تستعمل في معالجة الكلمات وطبعها وتحديد أجندة المواعيد الالكترونية، ويمكن ان تستعمل في اعداد الخرائط الخاصة بالهندسة المدنية والمعمارية وبرامج القواميس النمطية.

#### ثانياً: برامج التطبيق الخاصة والتي يتم

اعدادها مسبقاً لتلبية احتياجات شخص معين بناء على طلبه<sup>(٣٦)</sup> وتعالج قواعد البيانات والجداول الالكترونية.<sup>(٣٧)</sup> ونظراً لطبيعة هذا النوع من حيث الغرض الذي يستعمل من أجله، فانه لا يمكن ان تتوفر بشكل نمطي، ومن امثلتها البرامج الخاصة بالتعداد السكاني او الانتخابات او البرامج التي تخص فئة معينة من العاملين في القطاعات المهنية.<sup>(٣٨)</sup>

ويتم تثبيت برامج التطبيق على دعائم مادية ويتم إدخالها الى الحاسب عند حاجة المستعمل اليها، ومن ثم فهي تستجيب لمتطلبات اعداد كبيرة من المجتمع.<sup>(٣٩)</sup> ولم تفرق اغلب التشريعات بين أنواع البرامج في كونها محلاً مناسباً للعقود، ومن ثم فإن برامج الحاسب الآلي جميعها يمكن ان تخضع للحماية القانونية، كونها تحمل المفهوم ذاته للبرنامج وطرق حمايته.<sup>(٣٠)</sup>



الحاسب وتعاملوا معها عن طريق « النظام الثنائي» « Binary Code 1,0» ولكن العملية كانت معقدة جداً لصعوبة فهمها من قبل البشر بسبب غموضها، لذلك ظهرت لغات أخرى أكثر تطوراً ورقياً أصبحت تمثل وسيطاً بين لغة البشر ولغة الآلة وقد سميت بلغة التجميع Assembly وتطورت بعدها الى لغات عالية المستوى مثل لغة ( Basic ) ولغة (c) حيث تعمل من خلال برامج متخصصة مثل ( المترجم والمصرف ) على ترجمة اسطر لغة البرمجة الى لغة الحاسب ليسهل تنفيذها من الجهاز<sup>(٤٤)</sup> ويكون تحويلها تلقائياً من خلال برنامج خاص يسمى ( compiler<sup>(٤٤)</sup> ) إذ يقوم هذا البرنامج المترجم باطلاق فقراته المحذوفة واستدعاء برنامج آخر للعمل على تنظيم الاعمال الروتينية التي سبق وان تم وصفها في البرنامج الأصلي<sup>(٤٤)</sup> لاستحالة فهمه من قبل البشر ويبقى جهاز الحاسوب وحده قادراً على فهمه.

لذلك فإن برنامج الحاسب، معبراً عنه بكلا النموذجين أعلاه، فضلاً عن بعض العناصر الأخرى يُشكل ما يسمى بالبرمجيات SoftWare في مقابل ال Hard Ware التي تشير عادة الى الجزء المادي للموس للجهاز<sup>(٤٣)</sup>

إن فكرة برنامج الحاسب الآلي وما يعبر عنها عن طريق خريطة التدفق FlawChart او كود المصدر SourceCode او كود الهدف Object Code وما يتصل بها من ملاحظات وتوثيقات يمكن ان تكون محلاً للحماية القانونية.<sup>(٤٤)</sup>

وعندما نقول ان برنامج الحاسب معبر عنه عن طريق هذا النوع من الأوامر، فذلك يعني ان البرنامج يكون قابل للقراءة من قبل الانسان، وقد عمل المبرمجون على تطوير هذه البرامج بشكل يمكن للكائن البشري ان يفهمها، وعلى اقل تقدير المتعاملون في مجال البرمجة الحاسوبية.<sup>(٣٦)</sup> ويكون البرنامج في هذه الحالة مدوناً عن طريق وسيط مادي (ورقي) على شكل رموز ( حروف وأرقام ) مكتوبة .

والبرامج الآلية اخذت بالظهور بشكل متزايد متمثلة ببرامج المصدر Source Program وقد تولت التطبيقات الحديثة انتاجها عن طريق خوارزميات الحل، اعتماداً على أوامر ملزمة بشكل متسلسل لا تنسب لشخص معين، وتكون من انتاج برنامج آخر.<sup>(٣٧)</sup>

### ثانياً. برنامج الهدف او الآلة

يتمثل في البرنامج الذي يمكن للحاسب ان يتعامل معه وان يدركه، خلافاً لبرنامج المصدر،<sup>(٣٨)</sup> ويعبر عنه بالصيغة الثنائية للارقام (0s, 1s) وهذا التعبير الرياضي يمكن ان يكون بأستعمال لغة برمجة عالية المستوى مثلاً PASCAL,BASIC,FORTRAN

ويمكن ان تنقل مباشرة الى الآلة بأستعمال برنامج ترجمة International Program من احد برامج معالجات اللغات، أي من لغة برنامج المصدر الى اللغة الثنائية التي تتعامل مع الآلة.<sup>(٣٩)</sup>

المتخصصون في مجال البرمجة اتجهوا في اول الأمر الى العمل على تحليل شيفرة

## المطلب الثالث

### مفهوم الاستنساخ الرقمي لبرامج الحاسب الآلي

المصنف الرقمي يمكن ان يكون ورقي الأصل ثم يتم تمريره على جهاز المساح الضوئي أي ترقيمه ليصبح نصاً مرقماً.<sup>(٤٥)</sup> وكما بينا سابقاً، فإن برامج الحاسب تُعد من أهم مصنّفات المعلوماتية، التي تمثل البرمجيات فيها العنصر المعنوي. والرقمية عبارة عن تحويل البيانات او الكميات الطبيعية بالارقام مقارنة بما تمثله في الشكل التناظري، وهي تقنية حديثة أركز عليها نظام المعلومات الحديث، وتعني تحويل او ترجمة أي ملف معلوماتي يتضمن نصوص او بيانات الى نظام ثنائي لتمثيل الاعداد بصورة يفهمها جهاز الحاسب الآلي.<sup>(٤٦)</sup>

ولدراسة مفهوم الأستنساخ الرقمي، فان الأمر يتطلب الخوض في موضوع شرعية إعادة استنساخ المصنف المحمي بشكل رقمي عن طريق بيان التعريف القانوني للاستنساخ الرقمي في فرع اول، ثم نتوقف عند مفهوم التثبيت المادي الذي يرد على برامج الحاسب في فرع ثاني، ونختم في فرع ثالث لأهم الوسائط المستعملة في تخزين هذه البرامج.

### الفرع الاول

#### التعريف القانوني للاستنساخ الرقمي

أصبحت التكنولوجيا الحديثة جزءاً لا يتجزأ من واقع العالم الجديد، لذلك يبدو عسيراً على الافراد ان يغفلوا الوسائط الالكترونية، كوسائل جديدة للتثبيت المادي للمصنّفات.<sup>(٤٧)</sup> إذ يتم تحويل الملفات من شكلها المعلوماتي الى شكل

رقمي يمثله نظام الأرقام الثنائي (٠،١) من خلال جهاز حاسوب الكتروني يسمى المفاضل والمتكامل العددي الالكتروني «electronic numerical and calculator integrator» ويُعد العالم الرقمي صورة من صور الكيان المعنوي بلغة رقمية يتم توجيهها الى الجهاز من اجل تحقيق هدف معين.<sup>(٤٨)</sup>

والاستنساخ يعني « التثبيت المادي للبرنامج من أجل الحصول على نسخة مطابقة منه»<sup>(٤٩)</sup> ويُعد من أكثر صور استغلال المؤلف لمصنّفه شيوعاً في مجال الملكية الفكرية، وبه يتمكن من نقل ابداعاته الأدبية والفنية والعلمية الى الجمهور، وذلك ما يشكّل غاية المؤلف من مصنّفه، ويتحقّق ذلك باعداد صور او اشكال مطابقة لأصل المصنّف.<sup>(٥٠)</sup> عن طريق قيام المؤلف بنسخ مصنّفه بواسطة استحداث نسخة او أكثر منه او تثبيته بوسيلة معينة تسمح لاتصال الجمهور به بشكل غير مباشر.

ومصطلح النسخ، الذي كان يمثّل الوسيلة الوحيدة للمؤلف او من يملك حق الانتفاع في استغلال مصنّفه، اصبح قديماً في ضوء التطور التكنولوجي الحالي، ويفضل استبداله بمصطلح الاستنساخ، الذي يعني حق المؤلف في الترخيص لصنع نسخ منه بالوسائل المختلفة. ويشمل ادراج المصنّف أو جزء منه في نظام للحاسوب، ان كان في وحدة التخزين الداخلية أو الخارجية.<sup>(٥١)</sup> وكذلك يشير الى حق المؤلف بأعطاء الأذن لصنع نسخ من مصنّفه بأي وسيلة كانت، طباعة او غيرها.

ويرى البعض ان حق النسخ هو مرادف لحق النشر، والأخير يعني وضع المصنّف بمتناول الجمهور للمرة الأولى من خلال نسخ

رقمي على دعامة إلكترونية يُشكل نسخاً طبقاً لمفهوم م/٩ من اتفاقية برن».<sup>(٥٧)</sup>

وقد استعمل المشرع العراقي في قانوني حماية حق المؤلف رقم ٣ لسنة ١٩٧١ المعدل بالأمر رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٤، وبراءات الاختراع والنماذج الصناعية والمعلومات غير المفصح عنها والدوائر المتكاملة والأصناف النباتية رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٠ المعدل بالأمر رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٤ النافذين مصطلح «الاستنساخ» بغض النظر عن الطريقة التي يحصل فيها هذا العمل، وبأي شكل تم ذلك، كلياً كان أم جزئياً أم حرفياً<sup>(٥٨)</sup>

وفي مجال برامج الحاسب الآلي، فإن التثبيت على الأقراص ( الليزرية والمضغوطة أو الممغنطة ) يُعد أهم الوسائل شيوعاً في وضع البرامج في متناول الجمهور بما يتلائم مع طبيعتها، ويسمى ذلك « استنساخاً » ويعني إعادة استخراج نماذج مطابقة ( نسخ ) بأي شكل وبأية وسيلة، بما يشكل استثناءً للمؤلف بمباشرة أو بالترخيص للغير به.<sup>(٥٩)</sup> ويعرف أيضاً بأنه: التثبيت المادي للمصنف بأي طريقة تقنية تسمح بالنقل غير المباشر للمعلومة<sup>(٦٠)</sup> وعند الأخذ بنظر الاعتبار عدم امتداد الحق في الاستنساخ الرقمي إلى ما يتولد عن هذا التثبيت من أشكال الاتصال أو الاستغلال الآخر للمصنف، فأنا نكون امام مفهوم ضيق للاستنساخ الرقمي.

ولا تنص اغلب التشريعات الا على صور محدودة للنسخ على سبيل المثال، لافساح المجال للتطورات العلمية التي يمكن ان تحصل في المستقبل.<sup>(٦١)</sup>

لمموسة كافية، وتكون أحد الوسائل المهمة للاستنساخ هي وسيلة الطباعة، ويعطي الحق للأفراد في الحصول على نسخة بمقابل مادي، ويقتصر حق النشر هذا على اذن المؤلف ويحق ذلك لغيره بأذن كتابي.<sup>(٥٢)</sup> وحق النسخ يعبر عن التثبيت المادي للمصنف بوسيلة ممكنة بحيث يكون اتصال الجمهور به بشكل مباشر، يدوية أم تقنية كانت هذه الوسيلة.<sup>(٥٣)</sup> ويمكن القول انه يمثل وسيلة تسمح بإبلاغ المصنف الى الجمهور بصورة غير مباشرة.<sup>(٥٤)</sup> ويتمثل أيضاً في نقل البرنامج نفسه وبكامل اوصافه وصفاته (Literal copying)<sup>(٥٥)</sup>

وقد عرفته م/ (٩/٣١٨) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٢ بأنه « استحداث صورة او اكثر مطابقة للأصل من مصنف او تسجيل صوتي باية طريقة او بأي شكل بما في ذلك التخزين الالكتروني الدائم او الوقتي للمصنف او التسجيل الصوتي»<sup>(٥٦)</sup> ويظهر ان القانون قد عرف النسخ تعريفاً واسعاً بحيث يشمل التخزين الالكتروني الدائم والمؤقت للمصنف، وذلك ما يدعم الحق الاستثنائي للمؤلف على حساب المصلحة العامة.

وقد تبنت المنظمة العالمية للملكية الفكرية WPIO اتفاقيتين دوليتين، الأولى في ٢٠-٩-١٩٦١ بأسم اتفاقية وبيو لحق المؤلف، والثانية اتفاقية وبيو لفناني الأداء والتسجيلات الصوتية « الفوتوجرام » وقد نصت الاتفاقية الأولى على ان حق النسخ المشار اليه في م/٩ من اتفاقية برن يطبق بشكل كامل فيما يخص التقنيات الرقمية، وخاصة مسألة استعمال المصنفات بشكل رقمي حيث جاء فيها «... تخزين المصنف بشكل

## الفرع الثاني

### التثبيت المادي لبرامج الحاسب الآلي

ترتبط قيمة برامج الحاسب الآلي بالعقل البشري الذي يمنحها القيمة الحقيقية، ومع انها في حاجة الى وسيط مادي، لكن يبقى الفكر فيها أساس توظيفها، فجهاز الحاسوب شيء مادي يمكن ان يكون صالحاً كدعامة للبرنامج لكنه من دون العملية الفكرية والمعلوماتية لا يمكن ان ينجز نتيجة ما.<sup>(١٥)</sup>

ان انتقال البرامج قد يكون مادياً Electronically أو الكترونياً Physically وقد يكون هذا الانتقال من خلال تجسيد البرامج في آلة معينة، ويبدو ان هناك طرقاً كثيراً لاستغلال المصنف الرقمي عن طريق البيئة الرقمية لكن المشكلة تثور أحياناً في صعوبة التمييز بين ما يُعد نسخاً للمصنف، وما هو أداءً علبياً أو اتصالاً بالجمهور عبر شبكة الانترنت عن طريق التحميل في ذاكرة الحاسب الآلي. وتختلف طرق التسليم الخاصة بالبرامج باختلاف طبيعة المبيع، ونظراً للطبيعة المعنوية لبرامج الحاسب، فان أكثر الطرق ملائمة لتشغيلها تكون بتثبيتها على وسط مادي كالأقراص الليزرية أو الضوئية أو شرائح الذاكرة ROM، وتتم عملية التسليم من خلال تسليم الوسيط المادي الذي يتضمن البرنامج، فالتثبيت المادي للبرنامج يُمكن الجمهور من الاطلاع عليه حسيماً، او من خلال آلة تخصص لقراءته.<sup>(١٦)</sup>

والتثبيت Fixation شرط أساسي في العالم الافتراضي وله وسائل تختلف عن الصورة التقليدية إذ يتم معالجة البيانات بشكل الكتروني

وقد يقوم قرصنة البرامج بنقل جزء من البرنامج المحمي او انتاج نسخة جديدة منه مستعملين الأفكار الرئيسة نفسها مع محاولة طمس ما تم نسخه، ليظهر كأنتاج فكري جديد<sup>(١٧)</sup> وذلك ما يطلق عليه بالتقليد الذي يعد نسخاً غير مباشر او غير حرفي للبرنامج NonLiteral Copying.<sup>(١٨)</sup>

ويسري حظر النسخ سواء أكان كلياً أم جزئياً على العناصر المبتكرة من البرنامج، اما الخوارزميات او المعادلات الرياضية، فان النسخ جائز فيها لعدم عدها محمية بطبيعتها<sup>(١٩)</sup> وقد عرفت م/ ٢٢١-٣ من تقنين الملكية الفكرية الفرنسي رقم ١٠ لسنة ١٩٩٤ الحق في النسخ بأنه « التثبيت المادي للمصنف باي وسيلة تتيح الاتصال غير المباشر للمصنف بالجمهور. » وعرفت م/ ١٠١ من قانون حق المؤلف الأمريكي لسنة ١٩٩٨ «Act DigitalMillenniumCopyright» النسخ الرقمية بانها « اشياء مادية، بخلاف التسجيلات الصوتية، يتم تثبيتها بأي طريقة معروفة الآن، او يكشف عنها التطور لاحقاً، إذ يمكن ادائها او نسخها او اتصالها بطريقة مباشرة او بمساعدة آلة أو جهاز».

ونرى ان حق الاستنساخ يعبر عن التثبيت المادي للمصنف باي وسيلة ممكنة تجعل منه في متناول الجمهور بشكل مباشر او غير مباشر، ويتميز بكونه ذو طابع استثنائي، مطلق لكل انواع المصنفات وطرق التعبير عنها، مستقل بذاته، ناقل للملكية.

ويتضح مما ورد أعلاه ان نقل البرنامج من الوسط التقليدي الذي كان معداً عليه الى وسط تقني رقمي متطور، كالاقراص المدمجة ROMS CD أو الاسطوانات المدمجة الرقمية D.V.D. يمثل تثبيثاً رقمياً للبرنامج، ولا يسمح للجمهور بالكشف عنه الا من خلال جهاز الحاسب او أي جهاز مخصص لهذا الغرض.

ويذهب رأي في الفقه الفرنسي<sup>(٧٢)</sup> الى التمييز بين ما يشكل تثبيثاً مؤقتاً أو دائماً في ظل البيئة الرقمية، وقد اعتبر البعض ان عدم رسوخ المصنف في الذاكرة الاعتبارية للحاسوب، بأن يكون وجوده لوقت محدود على الشاشة يمثل تثبيثاً مؤقتاً<sup>(٧٣)</sup>. وذهب آخر في الفقه العربي الى ان تخزين المعلومات على ذاكرة الحاسب العشوائية لا يمثل تثبيثاً كافياً لفقدانها عند انقطاع التيار الكهربائي لذلك تسمى «بالذاكرة المتطايرة» بينما يُعد تحويلها على ذاكرة القراءة ROM تثبيثاً كافياً لعدم إمكانية التعديل عليها وعدم فقدانها في حال انقطاع التيار الكهربائي<sup>(٧٤)</sup>. ويضمن هذا الوسط ثبات البرنامج واستمراره باستقراره، سواء اتصل البرنامج بالمستعمل مباشرة أو بطريقة غير مباشرة عن طريق جهاز يسمح بذلك<sup>(٧٥)</sup>.

بالنسبة لبرنامج الحاسب فانه يظهر بلغة برمجة معينة تمثل رموزاً رياضية محددة لا يفهمها الا المختصين في هذا المجال، ولا تشكل طريقة التعبير عنها أهمية تذكر بقدر خروج الفكرة الى العالم المجرد<sup>(٧٦)</sup> وشرط التجسيد المادي هو ان يتم التعبير عن الفكرة المبتكرة للمبرمج بشكل محسوس يجسد الحس الابتكاري في البرنامج، ليسهل فرض الرقابة القضائية عليه للوقوف على شرط توافر الابتكار Inoitavonn فيه من عدمه<sup>(٧٧)</sup> وذلك

ويتم ترميز المصنفات رقمياً عن طريق الوسط الرقمي<sup>(٧٨)</sup> وتمثل النبضات الالكترونية والاشارات الكهرومغناطيسية الوسط المادي الذي تتجسد فيه، وبعدها تخزن وتنقل ويتم بثها واستغلالها، فهي وجود مادي ملموس لذلك مثلت الوسائط الالكترونية انماطاً جديدة للتثبيث المادي في البيئة الرقمية والتقنية بأنواعها المختلفة، وتمثل الاقراص المدمجة وشبكة الانترنت الطريقة غير المباشرة لعرضها على الجمهور<sup>(٧٩)</sup>. وتلعب طبيعة برامج الحاسب دوراً في تحقيق هذا الاتصال<sup>(٨٠)</sup>

ويرمز التثبيث الى الشكل المستقر والثابت، وهذه الفكرة قدمتها التكنولوجيا الرقمية في وقت متأخر، وقد مثلت الذاكرة العشوائية للحاسب مجالاً لتحقيقها. وهي تساعد في تحقيق شرط الأصالة لبرنامج الحاسب الذي يساهم في اسباغ الحماية القانونية عليه، بخروج البرنامج الى الوجود المادي بشكل يمكن ادراكه عن طريق التعبير عن الفكرة بشكل يسمح بادراكها دون صورة محددة لذلك، وتكون الغاية المنشودة من البرنامج في وجوده بشكل محسوس لزيادة حجم المعرفة به لدى الكافة من خلال افراغه في كيان مادي يُمكن الجمهور من الاطلاع عليه والاستفادة من معارفه وبياناته، فضلاً عن المعلومات التي تساهم في تقديم الفائدة العلمية والثقافية لهم<sup>(٨١)</sup> وشكل التثبيث ووسائله في الوسط الرقمي يختلف عنه في الصورة التقليدية، إذ تعالج البيانات الكترونياً ويتم ترميز المصنفات رقمياً، وتجسد في هيئة مادية تتمثل في نبضات الكترونية او اشارات رقمية كهرومغناطيسية تخزن على وسائط معينة ومن ثم يتم نقلها وبثها وحجبها واستغلالها واعادة انتاجها<sup>(٨٢)</sup>.

## الفرع الثالث

### أهم الوسائط المستعملة في تخزين برنامج الحاسب

كان لظهور برامج الحاسب في نطاق المعلوماتية، بوصفه يمثل أنظمة معلوماتية غير مادية، قيمة اقتصادية جديدة لا يمكن عدها من الأموال التي تخضع لاحكام القانون المدني بشكل تلقائي.<sup>(٨٢)</sup> ولنقل المعلومة للمستعمل، فإن ذلك يتم عن طريق وسيلة تفاعلية تمثل وعاءً لتخزين المعلومة، يستطيع المستعمل عن طريقها ان ينتقل الى الوسط الذي يشاهده ويتفاعل مع مكوناته صوتاً وصورة بشكل افتراضي.<sup>(٨٣)</sup> وتمثل اشربة الكاسيت والاقراص المرنة Floppydisk أشهر وسائط الخزن الخارجية القديمة فيما يتعلق بالحاسبات صغيرة الحجم .

تلعب الدعامة المادية التي تتجسد فيها برامج الحاسب دوراً مهماً في تكيف الطبيعة القانونية للبرامج فضلاً عن عدها وسطاً ناقلاً لها. ويُعرف هذا الوسط بانه وعاء لتخزين المعلومات، ووسيلة لنقلها الى المستعمل.

لذلك يمكننا القول ان الوسيط الرقمي او الورقي الذي يستعمل في تثبيت المصنف عليه يُعد وسيلة من وسائل إتصال الجمهور به او نسخه، لكنه كشرط للحماية القانونية، لم يُعد له مكانا في عصر المعلوماتية الرقمية لاختفاء الوسط المادي فيه، إذ يتم تخزين البرنامج في ذاكرة الحاسب. يتمثل هذا الوسيط في اشكال متعددة منها أسطوانات مدمجة (CD) وأقراس مرنة (DVD) او (Disk).<sup>(٨٤)</sup>

وتمتاز برامج الحاسب الآلي ايضاً بخصيصة ايداعها في وسيط الكتروني لغرض

ينطبق على برنامج الحاسب بوصفه مصنفاً فكرياً يسبغ القانون حماية عليه. لذلك يمكننا القول ان التثبيت في ذاكرة الحاسب العشوائية يحقق هذا الشرط.

إذ يمكن ادراك البرامج بالحواس وقد عدها القضاء أشياء ملموسة، فإن الأصل القانوني يدعو الى عدم التفرقة بين أجهزة الحاسب الآلي وبرامجها.<sup>(٨٥)</sup>

وقد استعمل كل من المشرع الفرنسي والامريكي مصطلح «التثبيت المادي FixationMaterial» للبرنامج بينما استعملت أغلب التشريعات الأخرى مصطلح اعداد نسخة واحدة او أكثر من المصنف، وذلك تنازلاً عن معيار التثبيت المادي كشرط للحماية والاكتفاء بكون المصنف مبتكراً، بصرف النظر عن وسيلة اتصال الجمهور به.<sup>(٨٦)</sup>

ومع ان المشرع الأمريكي في قانون حق المؤلف اعطى دوراً للتثبيت المادي في نص م/ (٢٠١- أ) الا انه أشار الى الوسائل الحديثة الأخرى التي يمكن ان يسفر عنها التقدم العلمي والتكنولوجي في نقل المصنف الى الجمهور<sup>(٨٧)</sup> وتذهب اتفاقية برن الى معيار التثبيت المادي للمصنفات من خلال نص م/ ٢-٢ التي جاء نصها « تختص مع ذلك تشريعات دول الاتحاد بحق القضاء بأن المصنفات الادبية او الفنية او مجموعة منها لا تتمتع بالحماية طالما انها لم تتخذ شكلاً مادياً معيناً.»

ومهما كان شكل التثبيت او طريقته فهو يمثل نسخاً للبرنامج، ما دامت هذه الطريقة تسمح بنقله الى الجمهور بشكل غير مباشر، بما في ذلك عرضه عبر الحاسب الآلي او عن طريق شبكة الانترنت أو وسائل الاتصال الأخرى.<sup>(٨٨)</sup>

## ٤. قرص الفيديو الرقمي Digital Video Disk

وهو عبارة عن وسيط لخرن البيانات في الذاكرة الخفية للحاسب، ويتكون من عدد من الأقراص المسطحة تغطي اسطحها بمادة رقيقة ممغنطة، وكل سطح منها يتكون من عدد من المسارات المخصصة لوظيفة تسجيل البيانات الثنائية عليها، وتثبت رؤوس مغناطيسية عليها من خلال عتلة توصيل قابلة للحركة داخليا او خارجياً لتسهيل عملية قراءة البيانات، من خلال حركة القرص مع الحيز المخصص للتسجيل بشكل مباشر.<sup>(٩٠)</sup> وتتسع لمساحة هائلة للتخزين تصل الى مايزيد عن ٨٠ ضعفاً عن القرص المدمج العادي DC.<sup>(٩١)</sup>

## ٥. القرص المضغوط ZipDisk

وهي شبيهة بالأقراص المرنة الا انها اكبر مساحة منها وتستعمل في النسخ الاحتياطي، وتمتاز بأسعارها المرتفعة وضعف الأقبال عليها حيث يقتصر على الدوائر الحكومية والمنشآت التجارية.<sup>(٩٢)</sup>

## ٦. بطاقة الذاكرة Memory Card

تمثل ذاكرة فلاش الكترونية صلبة تستعمل لخرن البيانات وتتميز بصغر حجمها.<sup>(٩٣)</sup> ومن المعلوم ان قيمة الاشياء المادية تنبع من ذاتها إذ لاتحتاج الى أفكار يستعملها العقل البشري ويمنحها القيمة الحقيقية، والشيء المادي يتمثل اساساً في جهاز الحاسب الذي يُعد وسيطاً للمعلومات التي بدونها لا يمكن ان يحقق نتيجة ما، فتبقى الأفكار الجزء الأساسي في توظيف الوسط المادي.<sup>(٩٤)</sup> فالمعلومات

تخزينها، وذلك ما يسمى بوسيط التخزين، الذي يتولى مهمة خزن البيانات والملفات عليه بشكل دائم او مؤقت، بحيث يمكن الرجوع اليها متى شاء المستخدم . ونعرض في ادناه لأهم الوسائط المستخدمة في هذا المجال، والتطور العملي والتكنولوجي مستمر في الكشف عن تقنيات اخرى في المستقبل.<sup>(٨٥)</sup>

## ١. القرص الصلب HardDisk

وتسمى الأقراص الثابتة Fixed Disk وقد ظهرت قديماً مع بداية ظهور الصناعة الخاصة بالكمبيوتر وتحوي مادة صلبة ممغنطة تقوم بوظيفة حفظ المعلومات والبيانات، وتطورت في الوقت الحاضر وأصبحت بأحجام صغيرة.<sup>(٨٦)</sup>

## ٢. القرص المرن Floppy Disk

وهو عبارة عن دائرة بلاستيكية لينة يوجد في اعلاها قطعة تمثل طبقة مغناطيسية تقوم بحفظ البيانات، تغلفه الطبقة البلاستيكية الصلبة والتي تكون بشكل مربع، لغرض القيام بحمايته من الضرر لشدة تحسسه، واصبح حالياً نادر الوجود والاستعمال.<sup>(٨٧)</sup>

## ٣. القرص المدمج (Compact Disk)

يتمثل في أسطوانة دائرية الشكل تتكون من بلاستيك مغطى بصبغ خاص يكون له القابلية على الكتابة عن طريق الحرق بالليزر بشكل حلزوني، وتكون موجودة بمساحات مختلفة ويرمز له DC.<sup>(٨٨)</sup> وتكون عالية السعة وتستعمل في القراءة كذاكرة للبيانات التي تم تسجيلها عليها وتسمى عملية خزن البيانات في هذا الوسيط تقنية التخزين الضوئي بأشعة الليزر.<sup>(٨٩)</sup>



لها قيمة مالية وتنتقل من المنتج الى الشخص الراغب فيها، وبذلك فهي تمثل اموالاً متميزة، وتسبق في وجودها القانوني الخدمة التي تقدم من خلالها، وتستقل عن الوسيط المادي التي تثبت عليه بحيث يفقد قيمته عند فصلها عنه.<sup>(٩٥)</sup>

## المبحث الثاني

### صور الاستنساخ الرقمي لبرامج الحاسب الآلي

ينصرف المفهوم الخاص بانتاج حزمة من البرامج الى عملية نسخ البرنامج من قرص مرن الى آخر، وفي هذا المعنى يكون انتاج البرامج شبيهاً بالنسخ الخاص بالاشربة المسموعة والمرئية.<sup>(٩٦)</sup> اما الحاسب الآلي فإنه يقوم بأداء عمليات حسابية، واتخاذ قرارات منطقية على البيانات الرقمية عن طريق وسائل الكترونية وطبقاً لسيطرة وحكم البرامج المخزونة فيه،<sup>(٩٧)</sup> وحق الاستنساخ يرافق ولادة المصنف، ويُشكل صورة من صور استغلال المؤلف لمصنفة من الناحية المالية، وهو من أهم الوسائل المتعلقة بنقل المهارات الفنية والعلمية والادبية ويتمثل هذا الحق في اعداد صور او أشكال تطابق الأصل بشكل تام.<sup>(٩٨)</sup>

ويمثل برنامج الحاسب اكثر النماذج الواضحة على المنتجات الرقمية والأخيرة تتميز بانتشارها الواسع وتذهب الى أبعد من هذه البرامج، وفيها يمكن الجمع بين عدة اشكال رقمية، الاحاديث، الموسيقى، الخطب وغيرها عن طريق انجاز برامج ملائمة لها وبما يتناسب مع التكنولوجيا الصلبة وعن طريق هذا الاستعمال الجمعي، نشأت سلع وخدمات حديثة شكلت سوقاً واسعة للمنتجات. وقد اخذت اشكالاً مادية مختلفة (CD-ROM) كالاسطوانات او

احياناً يتم اللجوء الى أسلوب خزنها وإمكانية الوصول اليها مباشرة، كبيانات رقمية تظهر على جهاز الحاسوب.<sup>(٩٩)</sup>

ان وضع مصنف ادبي أو فني على شبكة خصوصاً في موقع الويب يعني وجود فعلي نسخ متتاليين هما ترقيم المصنف وتخزينه او تثبيته في ذاكرة الحاسب الآلي.<sup>(١٠٠)</sup> ولدراسة هذا الأمر وما يتعلق بصور الاستنساخ الرقمي، فاننا يجب ان نبحث في التصرفات التي يمكن ان ترد بخصوص المصنفات الرقمية، ومنها برامج الحاسب، وخاصة مايتعلق منها بترقيم المصنف وخزنة في ذاكرة الحاسوب في المطلبين الاتيين :-

## المطلب الأول

### الترقيم كوسيلة لنسخ البرنامج

انشاء برامج الحاسب الآلي أصبح ممكناً من خلال تكنولوجيا المعلومات، وقد سمحت هذه التكنولوجيا والاتصالات بأشكال مختلفة من الاستنساخ الألكتروني والنقل عن طريق شبكة الأنترنت عبر الشبكات الرقمية. و ساهم تطور القدرة الخاصة بالحواسيب الرخيصة وسعتها، في جعل المعلومات تنتقل بسهولة من الشكل المتماثل الى الشكل الرقمي.<sup>(١٠١)</sup> و باتت النسخ الرقمية تمثل « أشياء مادية، بخلاف التسجيلات الصوتية ، يتم تثبيتها باي طريقة معروفة الآن، او يكشف عنها التطور لاحقاً بحيث يمكن ادائها او نسخها او اتصالها بطريقة مباشرة او بمساعدة آله او جهاز». فالتقنية الرقمية تجمع بين كل أنواع المعلومات في شكل موحد وتطرح من خلال جهاز الحاسب الالكتروني مصدراً مهما للمعلومة.<sup>(١٠٢)</sup>

## الفرع الاول

### تعريف الترقيم

يُعد الترقيم دعامة من دعامات إتصال الجمهور بالمصنف، حيث يساهم في استغلاله للمصنف المحمي قانوناً.<sup>(١٠٣)</sup> طبقاً لأحكام قانون حق المؤلف، ويكون الهدف منه هو بيع المنتج الرقمي على أقراص وعرضه على شبكة الانترنت لتحقيق الكسب المادي.<sup>(١٠٤)</sup>

ويقصد به كل تجسيد للاصوات او كل تمثيل لها، يمكن بالانطلاق منه ادراكها أو نقلها بأداة مناسبة.<sup>(١٠٥)</sup> وهو يعني ترجمة المستندات المعلوماتية المكونة من نصوص او صور او أصوات او بيانات وتحويلها الى نظام ثنائي يستطيع الحاسب فهمه.<sup>(١٠٦)</sup> وذلك يُعد وسيلة من وسائل النشر او النسخ كالكتابة وغيرها.<sup>(١٠٧)</sup>

ويقصد به أيضاً معالجة المعلومات المتعلقة بالبرامج بشكل الكتروني عن طريق الدمج الرقمي للبرامج وتحويلها الى ملف الكتروني يظهر الى الوجود من خلال عددين (0,1)<sup>(١٠٨)</sup> إذ يتم التعبير عنها رقمياً.<sup>(١٠٩)</sup> أي تحويل الأفكار والنتائج للبرنامج الى معادلات تترجم من اللغة العادية الى لغة الآلة بما يسمح للأخيرة بالتعرف عليها وقبولها ليتمكن جهاز الحاسب من التعامل معها وبعدها يتم نقلها الى دعامة مادية. ويقوم على تصرف يفتقد له في الطباعة، فهو يحتاج الى معالجة فنية معينة وترتيب وتعديل قد لا يحافظ على الحالة التي يرغب فيها المؤلف، لذلك فهو لا يوفر صورة امينة عن أصله.<sup>(١١٠)</sup>

فالشريط الفيديوي التقليدي الذي يُعد دعامة لفلم سينمائي يتحول الى دعامة الكترونية بنتيبيته على دعامة فيديو رقمية VHS-DVD، وكذا

الحال بالنسبة لتحول الكتاب من دعامة ورقية الى دعامة الكترونية على قرص مدمج CD-ROM ليصبح منشوراً على شبكة الانترنت.

ونرى ان ترقيم المصنفات الفكرية الكترونياً يُعد عملية تقنية بحتة، لم يرد لها في مجال الملكية الادبية والفكرية تعريفا قانونياً يتعلق باستعمالها، لكنه ورد في حقل الحماية المقررة للأشخاص من المعالجة الآلية للبيانات الشخصية في م/ ٢ من اتفاقية ستراسبورغ التي عرفت المعالجة الرقمية بانها «كل العمليات التي تنفذ بشكل كلي او جزئي عن طريق اجراءات آلية، سواء بتسجيلها ام تغييرها ام حذفها. وعلى الارغم من المحاولات القانونية لتحديد المقصود بالترقيم، الا انها تبقى عملية تقنية لها تأثير من الناحية القانونية في المصنفات الفكرية والحقوق الخاصة بمؤلفيها.

قضاءً عدت محكمة باريس الابتدائية في حكمها الصادر بتاريخ ١٨/٩/٢٠٠٩ ان الترقيم يشكل فعل استنساخ طبقاً لنص م/ (١٢٢/٣) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي.<sup>(١١١)</sup> وفي قضية "Jacques Brel" في ٤١/٨/١٩٩١ عد القضاء الفرنسي ترقيم المصنفات استنساخاً لها، إذ جاء في الحكم المستعجل «ان ترقيم المصنفات الموسيقية المحمية بين متناول الجمهور من متصفح شبكة الانترنت بدون اذن ذوي الحقوق يشكل فعل استنساخ».<sup>(١١٢)</sup> كذلك عد الترقيم وسيلة جديدة لنسخ المصنفات الذهنية، يستوجب الحصول على ترخيص من المؤلف وبخلاف ذلك يعد نسخاً غير مشروع.<sup>(١١٣)</sup> ويبرر ذلك بأن نشر البرنامج في شبكة الانترنت او اتاحته من خلال ذاكرة الحاسب يؤدي الى حدوث نسخ رقمي او الكتروني.<sup>(١١٤)</sup>

وبعد ان توقفنا عند مفهوم الترقيم، لابد من الإشارة الى مفهوم ترميز برامج الحاسب، بوصفها الطائفة المهمة للمصنفات الرقمية الحديثة وليدة العالم الرقمي عبر شبكة الانترنت، إذ يرد على هذه البرامج عدة عمليات تدخل في باب استغلال حقوق الملكية الفكرية الرقمية المتجسدة في شبكة الانترنت بالتعامل معها عن طريق الصفحة الالكترونية التي تساهم في تثبيتها ونشرها عبر مختلف المواقع الالكترونية.<sup>(١١٥)</sup> فهو تحويل كلمات المؤلف الورقي الى نظام ثنائي للارقام Digital لكي يستطيع جهاز الحاسب أن يتعامل معها وبعدها يتم بث هذه الأرقام عبر الشبكة العنكبوتية عن طريق قاعدة البيانات الرقمية إذ تقوم الشبكة بأرجاعها الى اللغة المعروفة عند سحبها من الموقع الالكتروني<sup>(١١٦)</sup>

## الفرع الثاني

### طرق ترقيم برنامج الحاسب

الرقمنة من سمات العصر، وهي خطوة مهمة لتعامل الحاسب الآلي مع عناصر الأدخال والأخراج، وتمثل جوهر وظيفة وحدات الادخال التي تحول ما يصل الى الجهاز بأي شكل كان الى ارقام، بينما تقوم وحدات الاخراج بأرجاع الارقام الى صورتها الطبيعية المتمثلة بالصور والأصوات والأشكال.<sup>(١١٧)</sup> والمعالجة الرقمية بوصفها وسيلة حديثة لنشر المصنفات تقتضي تحويلها من الشكل المادي الى بيانات رقمية، ونقلها من خلال اجهزة الحاسب، وذلك ما يتم عن طريق الاقراص الممغنطة او الشرائح الرقمية او عبر شبكة الانترنت. عملياً، هناك صعوبة في عملية ترقيم

المصنف لغرض نشره على شبكة الانترنت، قد تهدد حق المؤلف المعنوي، فأتخاذ الترقيم كصورة للنشر لا يوفر قدر كاف من الأمانة للمصنف الأصلي، حيث يحتاج من الأمكانية الفنية والترتيب مما قد لا يسمح بالحفاظ على سلامة المصنف.<sup>(١١٨)</sup>

وفيما يتعلق بالمصنفات الرقمية فإن فعل الاستنساخ يتحقق بظهور لوحة في فيلم اعلاني او صورة تعود لمصنف فني، اما ما يتعلق ببرامج الحاسب فإن ترقيمها يتم بطريقتين هما الطريقة البسيطة والتفاعلية، نتناولهما بالبحث الموجز في الفقرتين الآتيتين:-

### أولاً. الطريقة البسيطة

تتم عن طريق التحول من التثبيت او التسجيل التقليدي الى التثبيت الرقمي، مع بقاء الصورة ذاتها للمصنف الأصل. وترقيم المصنفات بصورتها البسيطة، مثلت تثبيتاً للمصنف التقليدي على وسط الكتروني جديد عن طريق استعمال النظام الثنائي(٠,١)<sup>(١١٩)</sup>

وهنا يعد البعض فعل الترقيم ابتكاراً بحد ذاته<sup>(١٢٠)</sup>، إذ يعد الترقيم البسيط تعبيراً جديداً من خلال استخدام النظام الثنائي (١, ٠) وحده، فلا يطرأ التعديل او التحويل على المصنف الأصل، بل ان تعبيراً جديداً بلغة جديدة تم تثبيته على دعامة جديدة أدى الى تحول المصنف الى دعامة رقمية.<sup>(١٢١)</sup> والآلة وحدها هي التي تميز هذا التحول ولا أثر له على المستعمل<sup>(١٢٢)</sup> فيتعرف عليه الحاسب ويقراه ويثته مطابقاً للأصل تماماً بشكل الكتروني رقمي.<sup>(١٢٣)</sup> ويُعد ترقيم المصنف عن طريق الطبع الكامل له، بحيث يتطابق مع الأصل تماماً، نسخاً

## المطلب الثاني

### التخزين الرقمي كوسيلة لنسخ البرامج

ينفرد المؤلف وصاحب حق الاستغلال، بحقه في نشر مؤلفه بوصفه سلطة يقررها له الحق المالي المنصوص عليه قانوناً، ومن قبيل حقوق المؤلف الأدبية، حقه في تقرير هذا النشر، واستثنائه بهذا الحق لوحده في حياته، اما بعد وفاته فانها تكون لورثته او من تؤول اليه هذه الحقوق، لذلك فان نشر المصنف بدون اذن صاحبه او موافقته التحريرية يُشكل مخالفة قانونية. (١٣٢)

وإذا كان من الثابت لدينا ان الترقيم يشكل نسخاً للمصنف المحمي، فإن التخزين الرقمي له يُعد كذلك، لأن عملية بث و نشر المصنفات عبر شبكة الانترنت يتطلب تخزينها اولاً في ذاكرة الخادم المتصل بالشبكة في مجال برامج الحاسب، مثلما عُدت عمليات تثبيت البرامج على الأقراص الخاصة بوصفها فعل أستنساخ، وتبقى عملية تخزين البرامج في ذاكرة الحاسب محل خلاف بين الفقهاء. وإذا كان التثبيت الدائم للبرامج يُعد نسخاً لها، بغض النظر عن الوسيلة التي يتم بها هذا التثبيت بموجب التقنيات الرقمية، فان تثبيتها مؤقتاً بات ايضاً محل خلاف بينهم. (١٣٣)

ويمكن عد التخزين الذي يمكن الرجوع اليه بمثابة تخزيناً مستقراً، اما التخزين الذي يستعمل لمرة واحدة والذي يتم استرجاعه لمرة أخرى تخزيناً غير مستقر او احادي الاستعمال ويستعمل في حالة التحليلات والدراسات التي تتم لغرض الوصول لنتائج معينة. (١٣٤)

له يستوجب ترخيص مسبق من المؤلف او أصحاب الحقوق فيه. (١٣٤)

### ثانياً:- الطريقة التفاعلية

التفاعلية خصيصة تميز المصنفات الرقمية خاصة مصنف الوسائط المتعددة، فُتعد أهم مقوماتها. (١٣٥) وتتم عن طريق إعادة مصنف سابق الوجود الى هيئة جديدة معدلة بعد تدخل التقنيات الحديثة بتعديل الأصوات او إضافة صور جديدة. (١٣٦) لتمكين المستعمل من التحكم في تدقيق المعلومات التي تفرض عليه بشكلها الرقمي ومن ثم تحديد ما يريد استعماله منها (١٣٧) إذ يستطيع التجول بين كافة البرامج وإمكانية استرجاعه لاي جزء منها، فهو أكثر من ترميز مجرد باستعمال الأرقام، حيث يصاحبه تعديلاً يستر المصنف السابق في حقيقته.

أحياناً ترد تعديلات على المصنف السابق تشمل وجوده الرقمي ويُعاد اظهاره وفقاً للهيئة المعدلة، بحيث تختفي صورته الأولى، وذلك ما يسمى بالترقيم التفاعلي. (١٣٨) وتدخل التصنيفات الحديثة بتعديل الصوت او إضافة صورة جديدة (١٣٩) لذلك فان عملية من هذا النوع لا تقتصر على مجرد الترميز الرقمي من (٠ و ١) بل تحدث تعديلات تستر حقيقة وجود المصنف السابق، كل ذلك يأتي بتوظيف التقنية عالية المستوى لتحقيق هذا التفاعل. (١٣٠)

فالترقيم المتفاعل يتم بأعادة مصنف سابق الوجود في شكل رقمي طبقاً لصورة معدلة بحيث يصبح مختلفاً عن اصله، فهو أكثر من كونه ترميزاً رقمياً فضلاً عن تغيير الطبيعة الخاصة بالمؤلف السابق. (١٣١)

ولكي يظهر المصنف في منزلة مساوية لأصله، بعد الاستنساخ، فإن عملية التخزين يفترض اكمالها بطريقة صحيحة وتامة وبدون أية عيوب.<sup>(١٣٥)</sup>

وقد ذهب القضاء الفرنسي في حكم صادر له في عام ٢٠٠٤ الى أن تخزين المصنف على وسيلة رقمية، كالأقراص الصلبة او المدمجة او الخادم يعد نسخاً له، لأنه يحل محل الدعامة المادية.<sup>(١٣٦)</sup> ويمكن التمييز بين التخزين الدائم للبرنامج والتخزين المؤقت، وعد التثبيت الدائم في ذاكرة اي جهاز معلوماتي، كذاكرة الحاسب الآلي، نسخاً له.<sup>(١٣٧)</sup>

وذهب البعض الى ان ادخال البرنامج الى ذاكرة الحاسب بصورة دائمة او ما يسمى «بالتخزين المستقر» من شأنه ان يساهم في الحصول على نسخة مطابقة للبرنامج، وهذه تنسجم مع طبيعة البرنامج بعد تثبيتها ويمكن عدّها من قبيل الاستنساخ، لاسيما وان القانون لا يتطلب شكلاً معيناً للتثبيت المادي الذي يمكن ان يكون الكترونياً.<sup>(١٣٨)</sup>

في مجال برامج الحاسب، فلا اختلاف حول عمليات تثبيتها على الأقراص الخاصة، فانها تُعد من قبيل الاستنساخ، لكن عملية تخزينها في ذاكرة الحاسب، لم يحصل اتفاق الفقهاء بشأنها. وتماشياً مع الاتجاهات الفقهية واحكام القضاء الأمريكي، التي ذهبت باتجاه اعتبار خزن المصنف في الذاكرة الرئيسية للحاسب (Disk Hard) جريمة قرصنة الكترونية، فقد عدّ المشرع العراقي الخزن على الدعامة الرقمية أو الالكترونية بمثابة قرصنة.<sup>(١٣٩)</sup>

وقد يكون هنالك استنساخاً غير مشروع

لبرامج التشغيل او لبرامج الحاسوب المختلفة عن طريق محاكاة برنامج معين بعمل نسخ منه لا تختلف عن اصله. وذلك ما يطلق عليه لفظ القرصنة التي تعرف بانها «التوصل الى كافة المعلومات في الحاسب بصورة غير مشروعة ونسخ البرامج بدون وجه حق<sup>(١٤٠)</sup>» ومن ابرز طرق القرصنة لهذه البرامج من خلال شبكة الانترنت، الانزال والتحميل.<sup>(١٤١)</sup>

البعض رفض عد العملية استنساخاً، لعدم توفر شرط التثبيت المادي وامكانية نقل البرامج الى الجمهور بعد تثبيتها، وهذه تمثل أهم شروط الأستنساخ، لأن شرط التثبيت لا يتحقق على عد ان النسخة المحفوظة في الذاكرة تمثل نسخة اصلية، ولا يمكن تسويقها بمفردها ولعدم امكانية اطلاع الجمهور على محتوى البرنامج وادراكه.<sup>(١٤٢)</sup>

ونشير الى ان الأذن بنشر المؤلف عن طريق صورة لايمكن ان يكون أدناً بالأمتداد لصور أخرى، فهو لايمتد الى الأذن بترقيمه بل ان ذلك يحتاج الى ترخيص خاص به.<sup>(١٤٣)</sup> ومع تداعيات الثورة الرقمية في ابتكار وسائل جديدة للاستنساخ، بات الترقيم يمثل الأساس في نشر المصنفات عن طريق شبكة الانترنت.<sup>(١٤٤)</sup>

ولا تؤثر في القيمة الأدبية والفنية للمصنف عملية التخزين او التثبيت البسيط له على دعائم او في ذاكرة الحاسب الآلي او على موقع الانترنت.<sup>(١٤٥)</sup>

ونرى ان اعمال النسخ على التخزين المؤقت للبرامج يمكن ان يدعم الحق الاستثنائي للمؤلف على مصنفه الرقمي ويكون عائقاً من الحصول على المعارف والمعلومات، فضلاً عن تحميل مقدمي خدمة الانترنت مسؤولية كبيرة، بوصفهم جهة تحمي مصالح صاحب المؤلف الرقمي.

## المطلب الثالث

### الأستتساخ الرقمي عبر شبكة الأنترنت

الشاشة عند تنزيل البرنامج على الجهاز ولا تقرأ من المستخدم بل يكون له الخيار بالقبول (I agree) او (I accept) وهذه تمثل العقد الالكتروني الموجود في واجهة البرنامج وتكون سابقة لتحميله.<sup>(١٤٧)</sup>

ويُعد الانترنت الاستغلال المتقدم للحاسب الآلي، إذ يتم ربطه عبر شبكة اتصالات دولية مترابطة بوجود تقنية « مودم Modem»<sup>(١٤٨)</sup> وخط الهاتف حيث يقوم المودم بتحويل البيانات من شكلها الرقمي الى اشارات بصورة اصوات عن طريق الهاتف الذي يعمل على نقلها عبر اكثر من مودم.<sup>(١٤٩)</sup> وتتكون محركات البحث من مجموعة برامج تعمل للحصول على المعلومات. وتعرف بأنها « شبكة عالمية بمواصفات تتوافق مع البيئة الرقمية، فهي شبكة تقف على السلم العالمي بالنسبة للشبكات المعلوماتية الوطنية والأقليمية والمحلية»<sup>(١٥٠)</sup> تضمن الاتصال بين الحاسبات والشبكات حول العالم، وتعمل بشتى اللغات، وهو يمثل استغلال متطور للحاسب الآلي، يربطه عبر الاتصالات الدولية.

ويمر المصنف بثلاثة مراحل، تتمثل في النشر الالكتروني له ورقمته، النشر الرقمي له، والنشر عبر الشبكات.<sup>(١٥١)</sup> ويوصف النشر الالكتروني بأنه بث مباشر Diffusion عبر شبكة الأنترنت، على هيئة نشر افتراضي لا يشبه النشر الذي يجري في الوسط المادي، إذ الحرية المطلقة، باستثناء الحجز الخاص بالأسم والمساحة، فهو لا يتطلب اجراءات النشر المطبقة قانوناً في النشر عبر الاوساط المادية<sup>(١٥٢)</sup>

شبكة الانترنت من الأوعية الجديدة للبيانات التي ظهرت نتيجة للتطور التكنولوجي والثورة المعلوماتية، فالتحديد المكاني للوسائل التقليدية بالنسبة لعدد المشتركين في المعلومات التي تقدمها، مبراً شبكة الانترنت عن هذه الوسائل بكونها غير مقيدة وفقاً للطبيعة اعلاه.

إن صفة العالمية التي تميزت بها شبكة الأنترنت، وعدم الأخذ بنظر الاعتبار الحدود الجغرافية للدول، تسببت في صعوبة التعرف على موقع دخول الشبكة فضلاً عن صعوبة التعرف على الدولة التي تمثل مكاناً للمصنف الرقمي.

في الوقت الحاضر يمكن للمصنفات أن تنشأ بدون ان تكون مثبتة في شكل ثابت، وقد باتت الطبيعة غير المحسوسة والمؤقتة من الصفات السائدة للمصنفات التي توضع على الأنترنت.<sup>(١٤٦)</sup> وتوزيع المصنفات المرقمة عن طريق شبكة الأنترنت اصبحت ممارسة شائعة فضلاً عن ان المعلومة اصبحت مستقلة عن أي حامل لها.

ونشير الى ان البرمجيات سابقة في وجودها على صفحات الأنترنت، فكافة عقود الويب تمثل صفحات الويب، كما كانت البرمجيات الجاهزة و عقوداً مشابهة لها تسمى (shrink wrap stnemeerga) وعقود (shrink wrap stnemeerga) عبارة عن رخص تكون مراقبة للبرامج، تظهر على

## الفرع الاول

### خصائص نشر المصنفات على شبكة الانترنت

يتميز نشر المصنفات على شبكة الانترنت بخصائص معينة اهمها :-

١. عدم حاجته لدعامة مادية لتثبيتها عليه، ويكون وجودها بنسخ مؤقتة على ذاكرة الحاسب، اما النشر خارج شبكة الانترنت فهو يحتاج الى تثبيت البرنامج على دعامة مادية دائمة.<sup>(١٥٣)</sup> ومن ثم فإن هذا النشر لا يشكّل فعل استنساخ فحسب، بل ينظر اليه على انه اقتباس ( Adaptation ) وذلك يعود لتحول طبيعة المصنف ( Analogique ) الى الشكل الرقمي من خلال كتابته رقمياً (Lanuguage0,1)<sup>(١٥٤)</sup>

٢. يتميز النشر على شبكة الانترنت بخاصية مميزة له عن النشر بالوسائل التقليدية، إذ يكون عن طريق المعالجة الرقمية للمعلومات، بحيث يوجد المصنف بشكل مطابق للأصل تماماً، باستعمال الحاسبة الالكترونية التي تسمى (Eniac)<sup>(١٥٥)</sup> إذ يُعد وضع المصنف على شبكة الانترنت عن طريق موقع معين نشرأ وأداءً علنياً له.<sup>(١٥٦)</sup>

٣. النشر عبر شبكة الانترنت يتضمن اختفاء النسخ المادية للمصنف في حال لم يستخدم المؤلف حقه في النسخ، من خلال وسيط مادي يتصل به الجمهور، يتميز بعدم امكانية التحكم والسيطرة عليه.

٤. واخيراً يتميز النشر عبر الشبكة بطريق تخزين المعلومات في القرص الصلب

HardDisk واستعمالها لاحقاً، وبذلك ينتهي مفهوم اقليمية القانون.<sup>(١٥٧)</sup> ويُعد الترقيم احد أهم وسائل النشر الالكتروني، وقد نصت معاهدة الوايبو في م / (١/٤) على انه « ينطبق حق النسخ بالكامل على الوسط الرقمي، خاصة الانتفاع بالمصنفات بشكل رقمي، ومن الواضح ان تخزين مصنف رقمي الشكل في وسيط الكتروني يُعد نسخاً له.»

ونرى أن مجرد ترقيم البرنامج من اجل نشره على شبكة الانترنت يمثل اشكالاً يتسبب في تهديد للحق الادبي لصاحب البرنامج، فالترقيم هنا يحتاج الى معالجة فنية قد تحمل قدراً من التدخل والتصرف لا وجود له في الوسائل التقليدية.<sup>(١٥٨)</sup>

ان التحويل الرقمي للمصنف على شبكة الانترنت يخضع لقانون حماية حق المؤلف لذلك يتطلب ان يكون محلاً لترخيصه الصريح. وقد ظهرت برامج حديثة تسهل تحميل الافلام ومقاطع الفيديو عن بعد، منها برنامج «Naster» سنة ١٩٩٩ لشحن الموسيقى والاغاني.<sup>(١٥٩)</sup>

## الفرع الثاني

### انواع برامج الشبكة وكيفية نسخها

إن التطور الذي اصاب التقنية الرقمية ونشر المؤلفات عن طريق شبكة الانترنت، يدخل ضمن اساسيات القانون الخاص بالملكية الفكرية. والنشر عبر الانترنت عن طريق المصنف الرقمي لا يتأثر بنوع الوسط المادي



الذي ينشر عليه، فالتغيير الذي يصيب نوع  
وظيفة الدعامة التي تستعمل في النشر لا يؤثر  
في القانون الواجب التطبيق.

ونجد على شبكة الانترنت انواع كثيرة  
من برمجيات الحاسوب، منها برامج التصفح  
والبرامج الخاصة بالترجمة والارسال  
والدخول وغيرها، وبينها برامج يتم توزيعها  
بشكل مجاني Freeware واخرى برامج تحت  
التعميم Shareware .

البرنامج المجاني Graticiel يمثل برنامج  
بصفة مجانية على الشبكة لأجل الاستعمال على  
سبيل التجربة أو التعريف أو استفادة الآخرين  
منه، متنازلاً لصاحبه عن حقه في الاستعمال  
حصراً. اما اذا كان البرنامج منشوراً على شبكة  
الانترنت لأستعماله على سبيل التجربة لمدة  
محدودة لا تتجاوز الشهر الواحد من متصفح  
الشبكة، فهو ما يطلق عليه بالبرنامج تحت  
التعميم.<sup>(١٦٠)</sup>

يُعد نظام التشغيل لينكس Linux من أكثر  
انواع البرمجيات الحرة تداولاً، ويليه متصفح  
فايرفوكس Firefox ومجموعة المكتبيات  
ليبرافيس LibreOffice ، المشغل الخاص  
بالوسائط المتعددة في آل سي VLC ، برنامج  
التصميم ثلاثي الأبعاد بلندر Blender ، خادم  
الويب اباتشي Apache.<sup>(١٦١)</sup>

ويتم استغلال مصنف شبكة الانترنت مالياً  
من خلال طريقتين، أولهما، اتاحة المصنف أو  
نقله الى الجمهور مباشرة، وذلك ما يعبر عنه  
بحق الأداء العلني أو التمثيل، وثانيهما بصورة  
غير مباشرة وذلك ما يسمى بحق النسخ. لذلك

فان التثبيت المادي للمصنف بطريقة يؤدي الى  
اتصال الجمهور به بشكل غير مباشر، اثار  
جدلاً واسعاً بين الباحثين عند نقله عبر شبكة  
الانترنت.

وقد ترد حالة لاستنساخ مصنف من  
الانترنت في اطار موقع آخر من الانترنت،  
فيقوم مستعمل الانترنت باعاة نشره على موقع  
آخر من الشبكة ويُعد ذلك فعل استنساخ طالما  
كان المصنف في ذاكرة حاسوب المستنسخ.  
ويشكل نشر المصنفات المحمية على شبكة  
الانترنت عندما يمس الحق المالي للمؤلف،  
انتهاكاً لحق الاستنساخ وحق ايصاله الى  
الجمهور.

وقد يحصل العكس بأن يكون البرنامج  
موجوداً على شبكة الانترنت ويتم استنساخه  
على دعامة مادية، كالورق او القرص  
المضغوط CD Rom ويكثر هذا الاجراء على  
شبكة الانترنت ، خاصة ما يتعلق بالمؤلفات  
الموسيقية المصحوبة بكلام او بدونه، مما  
أدى الى انتشار واسع لمواقع متخصصة بنشر  
المؤلفات السمعية والبصرية.<sup>(١٦٢)</sup> وقد ساهمت  
تقنية PM3, PM4 في نسخ الموسيقى من شبكة  
الانترنت بشكل غير مشروع، نظراً لخاصية  
الجودة العالية للتسجيلات الصوتية لها.<sup>(١٦٣)</sup>  
كذلك ظهرت تقنيات وبرمجيات كثيرة تسهل  
عملية تحميل الأفلام والمقاطع الموسيقية  
ومقاطع العاب الفيديو عن بُعد، فضلاً عن  
تقنية « البلوتوث» الموجودة في الحواسيب  
والهواتف المحمولة.<sup>(١٦٤)</sup>

أما عملية ترقيم البرامج ونشرها عبر

شبكة الانترنت فقد أصبحت من الابتكارات المستحدثة فهي تمثل مكنة تقنية هائلة تتيح لصاحب الانتاج الفكري والذهني نشره على الشبكة من أجل تحقيق كسب مالي كبير، من خلال وضعها في متناول جمهور متصفح الشبكة في هذه الحالة يكون البرنامج موجوداً على الشبكة ويتم استنساخه على دعامة مادية، ومن ثم فان هذا الاستنساخ يشكل اعتداءً على حقوق صاحب البرنامج، وذلك يتطلب اذن المؤلف، وقد يكون عن طريق انزال برنامج ما او جزءاً منه ثم تحميله من موقع ما في الشبكة، بنية الاستخدام الخاص، وبعدها يتم استعماله للأغراض التجارية سواء بالطرق التقليدية المادية ام عن طريق الشبكة ذاتها.<sup>(١٦٥)</sup>

فاذا كان البرنامج منشوراً على أحد المواقع في الشبكة وكان متمتعاً بالحماية القانونية لحق المؤلف، وقام أحد المتصفحين باعادة نشره على موقع آخر من الشبكة، فذلك يُعد فعل استنساخ، متى كان البرنامج في ذاكرة حاسوب المستنسخ. وعد القضاء ان تخزين المصنف في ذاكرة الحاسوب بعد نسخا له يستوجب ترخيص مسبق من صاحب الحق فيه.<sup>(١٦٦)</sup>

## الخاتمة

### اولاً. الاستنتاجات

١. برامج الحاسوب تمثل تعليمات معينة توجه بشكل مفصل للجهاز لغرض تنفيذ الهدف الذي يسعى من اجله المبرمج، وبهذا يتمكن الجهاز من تنفيذ العمل الذي تم، صميم البرنامج لأجله، لذلك تمثل البرمجيات SoftWare الكيان المعنوي لنظام الحاسوب وبدونها لاقيمة

تذكر للاجزاء المادية منه HardWare التي تمثلها الأجهزة والوسائط، وعادة ما يكون الوصول الى هذه البرامج من الوسيط الآلي الذي يستخدم لتخزين البيانات بصفة ذاكرة خفية للحاسوب.

٢. اهتمت التشريعات الوطنية بموضوع برامج الحاسب الآلي بعد ان تطورت بشكل كبير صناعة هذه البرامج من الناحية الاقتصادية بشكل خاص، نظراً للرباح التي حققتها.

٣. يمثل جهاز الحاسب الآلي نظاماً للمعالجة الآلية للمعطيات، لذلك فان استقلال التنظيم القانوني لبرامج الحاسب الآلي عن هذا الجهاز، لا يعني انفصالها عنه بل انها تبقى جزءاً لا يتجزأ منه، يتأثر كل منهما بالآخر.

٤. بخلاف جهاز الحاسب الآلي، فان البرنامج ليس بالشيء المادي، ولا يمكن وصفه بالشيء، بل هو عبارة عن نتائج منطقية لأوامر وتعليمات تقوم بتوجيه وتشغيل الجهاز.

٥. معظم التشريعات اسبغت حمايتها على برامج الحاسب الآلي، الا انها لم تعط تعريفا لها، لان من شأن ذلك ان يعيق استيعاب التطورات التكنولوجية اللاحقة. لذلك لم يتفق الفقه القانوني على تعريف شامل للمصنفات الرقمية، رغم ما وصلت اليه من تطور، مع جود بعض المحاولات للباحثين في هذا المجال، ومع انها تشكل عملاً ذهنياً بالدرجة الاولى، الا ان الفقهاء اختلفوا في تحديد طبيعته ونوع الحماية التي يمكن ان يخضع لها.

٦. نظراً لطبيعة الخاصة لبرامج الحاسوب واختلافها عن باقي المصنفات وفقاً لقانون حماية حقوق المؤلف، ولانها ليست مجرد تعبير

التقنية، ولمعالجة هذا القصور نقترح ما يأتي :

١. وضع نظام لحماية برامج الحاسب الآلي باعتبارها مصنفات ادبية، مع ضرورة استبعاد البرامج التي تخلو من الابتكار من نطاق هذه الحماية.

٢. النص على حق المؤسسات التعليمية والتدريبية التي تقدم خدماتها مجاناً، بالحصول على ترخيص واحد من البرامج لتشغيل الاجهزة العائدة لها.

٣. وضع ضوابط مشددة تكفل مكافحة النسخ المقلدة للبرامج حفاظاً على حقوق اصحابها، مع ضرورة عد النسخة المعدلة للبرنامج برنامجاً جديداً وتقصير مدة الحماية اللازمة.

## الهوامش

١. كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية الفكرية، رسالة ماجستير، كلية حقوق بن عكو، الجزائر، ٢٠٠٥، ص ١٣٩ .

٢. جرجس « جرجس »، معجم المصطلحات الفقهية والقانونية، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٩٦٩، ص ١٤٠

٣. د. شحاتة غريب شلقامي، برامج الحاسب الآلي والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٥

٤. محمد محمد شتا، فكرة الحماية الجنائية لبرامج الحاسب الآلي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، ٢٠٠١، ص ٣٣

5.D. CASSEL et M. JACKSON, Introduction to computers & information processing, Londond, 1980, p.30

٦. ان اول تنسيق دولي لحماية الحقوق المعنوية كان مع التوقيع على اتفاقية برن في ٩ سبتمبر ١٨٨٦، والتي اكملت في باريس في ٤ مايو ١٨٩٦ وقد عدلت عدة مرات في برلين بتاريخ ١٣ نوفمبر

عن افكار، فهي لا تقارن مع بقية المصنفات، لذلك تحتاج لقانون خاص بها يتناسب مع هذه الطبيعة ويحميها، لغرض مواكبة التقدم التكنولوجي والعلمي.

٧. إن طبيعة برامج الحاسب والغرض منها جعلتها في حاجة مستمرة للتعديل نظراً لتطور استعمالاتها، لذلك كان في تطبيق مبدأ احترام الحقوق الادبية لمصمم البرامج بعض الصعوبات العملية، لان النصوص القانونية للاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية الخاصة بحق المؤلف لم تتناول هذا المبدأ، بما فيها الاتفاقية الاوربية لحماية حقوق المؤلف.

٨. يثير النسخ عدة اشكالات قانونية في ظل البيئة الرقمية بوصفه استثناءً على حق المؤلف، بخصوص امتداده للنسخ الحاصل في الشبكة بعد التطورات التكنولوجية الهائلة في مجال الاتصالات والمعلوماتية.

٩. الرقمنة تسمح بدمج اشكال متعددة من المصنفات على الحامل ذاته بوصفها عملاً في حد ذاته، فهي لا تعبر عن طبيعة الابتكار، إذ يحتفظ المصنف الناتج عن الدمج بصفته الرقمية واصالته. وبظهور التكنولوجيا الرقمية، اصبحت هذه المنتجات محسوسة، لذلك باتت هناك صعوبة في تطبيق القوانين التقليدية عليها، والتي تعتمد على الدعامة المادية او شبكة الانترنت بسبب الرقمنة.

## التوصيات

نظراً للطبيعة الخاصة لبرامج الحاسب الآلي، واختلافها عن المصنفات الادبية التقليدية، فان الكثير من المشرعين لم يضعوا لها قواعد خاصة تتناسب مع وظيفتها

- الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٦، ص ٤١
١٢. د. عماد محمد سلامة، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي ومشكلة قرصنة البرامج، دار وائل للنشر والتوزيع، ط١، عمان، ٢٠١٥، ص ٥١.
13. Adem almazhouri, impact de la protection du droit d'auteur sur le logiciel, www.ejuriste.org le 21.05.2012
14. Krzysztof siewicz , The legal protection use of open source computerprograms, LL.M. Long Thesis, central European University, Hungary, 2004, p5
١٥. د. خالد مصطفى فهمي، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي، مصدر سابق، ٢٠٠٥، ص ٢
١٦. نواف كنعان، حق المؤلف، النماذج المعاصرة و وسائل حمايته، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط٤، ٢٠٠٤، ص ٢٠٦.
١٧. معظم التطبيقات الحديثة تتجسد في تكنولوجيا رقمية، تحكم جزء أو كل وظائفها، لذلك فإن أجهزة مثل مسجل التلفزيون، DVD Player، CD Player، الثلاجة، الغسالة الاوتوماتيكية، نظام التلفون، كلها تعتمد بدرجة ما على تكنولوجيا الحاسوب الآلي مع برمجيات يتضمنها التطبيق، تلعب البرمجيات دوراً حاسماً في عملية تشغيل هذه الأجهزة، مع ذلك فانها لا تصنف كبرمجيات حاسوبية.
١٨. مليكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت، رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، والاعلام، جامعة دالي ابراهيم، الجزائر، ٢٠١٠، ص ١٢٣.
١٩. د. حمدي احمد سعد احمد، الحماية القانونية للمصنفات في النشر الالكتروني الحديث، دراسة قانونية مقارنة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٧، ص ١٤٧.
٢٠. د. شامل سليمان عسلة، الإشكالية القانونية للمحل في عقود اعداد البرامج في التشريع المدني المصري والتشريعات المدنية المقارنة، بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات، الاسكندرية العدد ٢٣، المجلد ٢، ص ٢٦٨.
- د. حسن عبد الباسط جميعي، عقود برامج الحاسب

١٩٠٨ وفي برن بتاريخ ٢٠ مارس ١٩١٤ وتم تعديلها مرة اخرى في روما في ٢ يونيو ١٩٢٨ وبروكسل في ٢٦ يونيو ١٩٤٨ وستوكهولم في ١٤ يولييه ١٩٦٧ وكان اخر تعديل في باريس في ٢٤ يولييه ١٩٧١ و ٢٨ سبتمبر ١٩٧٩. اما اتفاقية تريس « اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية» فقد مثلت الملحق ١/ج من ملاحق الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة GATT التي انتهت بانشاء منظمة التجارة العالمية "WTO"، وتميزت بانها نظمت من حقوق الملكية الفكرية ما تعلق منها بالتجارة الدولية.

٧. د. رمي ابراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات و اثره على الحقوق الأدبية و المالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الاردني و المصري و الانجليزي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص ١٠٢

٨. د. خالد مصطفى فهمي، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية طبقاً لحدث التعديلات (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص ١٤

٩. د. عفيفي كامل عفيفي، جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية ودور الشرطة والقانون، منشورات الحلبي الحقوقية، ط٢، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٢٧، وقد تأثر المشرع الفرنسي بما ورد من تعريف واسع ورد في القانون الصادر في ٣ تموز ١٩٨٥، كما ان الفقه الفرنسي ميز بين مصطلح programme الذي يعني البرنامج مجرداً عن الوثائق، ومصطلح logiciel والذي يطلق على البرنامج عندما تلتحق به الوثائق التحضيرية وملحقات التشغيل. لمزيد من التفصيل انظر امال سوفالو، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ٢٠١٧، ص ٤٩

١٠. د. محمد حسام محمود لطفي، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي، دار الثقافة للطباعة والنشر، مصر، ١٩٨٧، ص ١

١١. روزا جعفر الخامري، مشكلات الطبيعة القانونية لبرامج الحاسب، دار المكتب الجامعي

فيها « وتشمل هذه الحماية المصنفات المعبر عنها بطريق الكتابة او الصوت او الرسم او التصوير او الحركة وبشكل خاص ماياتي ١.....٢ برامج الكمبيوتر، سواء برمز المصدر او الآلة التي يجب حمايتها كمصنفات ادبية»

31. مشار اليه لدى T.GI.paris,21sep1983.D. د.محمد حسام لطفي، الحماية المدنية وبرامج الحاسبات، مصدر سابق، ص ١٠١

32. الابتكار Innovation هو البصمة الشخصية للمؤلف على المصنف بعده نتاجاً ذهنياً خاصاً بالمؤلف متميزاً عن غيره.

33. د. طالب محمد جواد عباس، د. اكرم فاضل سعيد، الحماية المدنية لبرمجيات الحاسوب في القانون العراقي، بحث منشور في مجلة كلية التراث الجامعة، العدد ١٢، ٢٠١٢، ص ١٨

34. عزيزة رابحي، الاسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة ابو بكر بلقايد – تلمسان، الجزائر، ٢٠١٨، ص ٧٧.

35. د. اكرم فاضل سعيد قصير، حماية قواعد البيانات من مخاطر التنازل عنها والمنافسة غير المشروعة الواقعة عليها، مصدر سابق، ص ٦٨

36. Molla Mekonen Abey, Anomaly of Existing Intelctual Property Protecton for Software , Master Thesis, University of Sasckatchewan, 2017, p. 23

37. د. جيهان فرحات، حماية برامج الحاسوب، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٤٨٧

38. عزيزة رابحي، الاسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، مصدر سابق، ص ٧٧

39. انظر كل من اياد احمد البطانية، النظام القانوني لعقود برامج الحاسوب، مصدر سابق، ص ٦٧، و رشا علي الدين، النظام القانوني لحماية البرمجيات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٧، ص ١٤.

40. انظر في تفصيل اكثر د.محمد محمود جابر بدوي، دور ومسئولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات، دار الكتب

الآلي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٣١

21. غازي العودات، الحماية القانونية لبرمجيات الحاسوب في القانون الأردني، رسالة ماجستير، معهد الحكمة العالي لتدريس الحقوق، بيروت، ٢٠٠٠، ص ٧

22. د. عصمت عبد المجيد بكر، د. صبري حمد خاطر، الحماية القانونية للملكية الفكرية، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠١، ص ٢٥٢

23. د. خالد ضاري الطائي، عبد الرحمن الحسيني، الحاسبة الالكترونية والبرمجة بلغة بيسك، ط ١، بغداد، مطبعة الديواني، ١٩٨٨، ص ٣٥.

24. اياد احمد البطانية، النظام القانوني لعقود برامج الحاسوب، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص ١٢

25. د. محمد حسام لطفي، الحماية القانونية لبرنامج الحاسوب الالكتروني، مصدر سابق، ص ١٧-٢١

26. محمد حماد مهرج الهيبي، نطاق الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية، دراسة مقارنة في القوانين العربية لحماية حق المؤلف، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٤٨، ٢٠١٤، ص ٣٩٦-٣٩٥

27. كوثر عبد الله احمد بيومي، التحكيم في منازعات الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٢٣

28. د. شامل سليمان عسلة، الإشكالية القانونية للمحل في عقود اعداد البرامج في التشريع المدني المصري والتشريعات المدنية المقارنة، مصدر سابق، ص ٢٧٠.

29. د. حمدي احمد سعد احمد، الحماية القانونية للمصنفات في النشر الالكتروني الحديث، مصدر سابق، ص ١٤٨

30. انظر م/١٤٠ من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٢٠٠٢/٨٢ حيث جاء فيها ( تتمتع بحماية هذا القانون حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الادبية والفنية وبوجه خاص المصنفات الاتية ١.....٢. برامج الحاسوب.....) كذلك م ٢/ من قانون حماية حقوق الملكية العراقي رقم ١٩٧١/٣ المعدل بالأمر ٨٣ لسنة ٢٠٠٤ حيث جاء

المؤلف، النماذج المعاصرة لحق المؤلف و وسائل  
حمايته، مصدر سابق، ص ١٣٢

53. Claude Colombet. propriété littéraire et  
artistique et droit voisin, ed Dalloz,  
paris, 1999, P. 168

54. David I, Bainbridge , Legal protection  
of computer software, op, cit, p. 245

٥٥. انظر طعن جنائي رقم ٢٥٩٩٢ لسنة ٨٤ في  
٢٠١٥/٩/١ المطعون فيه على الحكم الصادر  
في قضية رقم ٧٤٧ لسنة ٢٠١٣، جنح اقتصادي،  
القاهرة اوردة، د. محمود محمد جابر بدوي، دور  
ومسئولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج  
الحاسب الآلي، مصدر سابق، ص ٢٩٦

٥٦. د. اسامة احمد بدر ، تداول المصنفات عبر  
الانترنت، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٦،  
ص ٨٥

٥٧. خاطر لطفي المحامي ، موسوعة حقوق الملكية  
الفكرية، مصدر سابق، ص ١٧٩.

٥٨. اياد احمد البطاينة، النظام القانوني لعقود برامج  
الحاسوب، مصدر سابق، ص ٦٤

٥٩. انظر نص م/٧ من قانون حماية حق المؤلف رقم  
٣ لسنة ١٩٧١ على ان « للمؤلف..... الحق في  
الانتفاع بمصنّفه بأية طريقة مشروعة يختارها،  
ولا يجوز لغيره هذا الحق دون اذن سابق منه او  
ممن يؤول اليه هذا الحق» اما م/٨ من قانون  
براءات الاختراع والنماذج الصناعية والمعلومات  
غير المفصح عنها والدوائر المتكاملة والاصناف  
النباتية رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٠ فقد جاء فيها « يكتسب  
مالك الحق في التصميم بعد تسجيله وذلك بمنع  
الغير من ا. استنساخ التصميم المحمي كلا او  
جزءا، سواء بدمجه في دائرة متكاملة او باي طريقة  
اخرى.....»

٦٠. حسام الدين كامل الأهواني، الأنترنت كوسيلة  
لإستغلال المصنفات وحقوق المؤلف، [http://www.alecso.org.tn/images/stories/fichiers/  
H\\_Ahwani.pd/thakafa](http://www.alecso.org.tn/images/stories/fichiers/H_Ahwani.pd/thakafa) آخر زيارة ٢٠  
٢٠١٣/٣ ص ١٥.

٦١. المستشار فاروق علي الحفناوي، موسوعة قانون  
الكمبيوتر ونظم المعلومات - قانون البرمجيات-

والدراسات العربية، الإسكندرية، ٢٠١٨، ص ٤٤

41. Molla Mekonen Abey, Anomaly of  
Existing Intellectual Property protec-  
tion for Software , op, cit , p. 23

٤٢. د. طالب محمد جواد عباس، د. اكرم فاضل  
سعيد، الحماية المدنية لبرمجيات الحاسوب في  
القانون العراقي، مصدر سابق، ص ٩.

43. Krzysztof siewicz , The legal protec-  
tion of use of open source computer  
programs op, cit , p, 30

٤٤. د. ماجد عبد الحميد عمار، الوسيط في عقود  
التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة،  
٢٠١٤، ص ٢٦٤

٤٥. عبد الرحمن جميل محمود حسين، الحماية القانونية  
لبرامج الحاسب الآلي، رسالة ماجستير، كلية  
الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين،  
٢٠٠٨، ص ٢٣

٤٦. امال سوفالو، حماية الملكية الفكرية في البيئة  
الرقمية، مصدر سابق، ص ١٥

٤٧. اياد احمد البطاينة، النظام القانوني لعقود برامج  
الحاسب، مصدر سابق، ص ٩

٤٨. يونس عرب، الملكية الفكرية للمصنفات  
الالكترونية، بحث منشور على الموقع الالكتروني  
[www.arablaw.com](http://www.arablaw.com) ، ص ١

٤٩. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي  
للمصنفات و أثره على الحقوق الأدبية و المالية  
للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الاردني و  
المصري و الانجليزي، مصدر سابق، ص ٤٩٧.

٥٠. خاطر لطفي المحامي ، موسوعة حقوق  
الملكية الفكرية، شركة رشدي عابدين للطباعة،  
مصر، ٢٠٠٣، ص ١٧٩.

٥١. محمد حسام محمد لطفي، حقوق الملكية الفكرية  
المفاهيم الأساسية، دراسة لاحكام القانون رقم ٨٢  
لسنة ٢٠٠٢، القاهرة، بدون دار نشر، ٢٠١٢،  
ص ٦٩.

٥٢. د. محمد امين الرومي، حقوق المؤلف و  
الحقوق المجاورة، دار الفكر الجامعي، القاهرة،  
٢٠٠٩، ص ١٣٠. كذلك انظر نواف كنعان: حق

٧٠. د. محمد حسين منصور ، المسؤولية الالكترونية، مصدر سابق، ص ٣١٥-٣١٤ .

71. LUCAS André , Droit d'auteur et numérique, édition Litec, 1998, p.123

٧٢. د. اسامة احمد بدر ، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، دراسة مقارنة بين واقع الدمج الالكتروني للمصنفات و قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٥ ، ص ٢٥٨

٧٣. حمدي احمد سعد احمد، الحماية القانونية للمصنفات في النشر الالكتروني الحديث ، دراسة قانونية مقارنة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص ١٥٥

٧٤. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات و أثره على الحقوق الأدبية و المالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الاردني و المصري و الانجليزي، مصدر سابق، ص ١٤٧ .

٧٥. المستشار فاروق علي الحفناوي، موسوعة قانون الكمبيوتر ونظم المعلومات - قانون البرمجيات- الكتاب الأول، دراسة معمقة في الأحكام القانونية لبرمجيات الكمبيوتر، مصدر سابق، ص ١٣٧. وقد عرفت معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية شرط التثبيت في م / ٢/ منها بأنه « كل تجسيد لأصوات أو كل تمثيل لها يمكن ادراكها أو استنساخها أو نقلها بأداة معينة»

٧٦. عبدالعزيز فتحي العلواني، حقوق المؤلف في ظل التطور الالكتروني، بحث منشور في مجلة جامعة الازهر - غزة، المجلد ١٩، ٢٠١٧، ص ٦٠٦

٧٧. قرار محكمة استئناف كولن في المانيا رقم القضية (٥٥/١٩٩٤) في ١٩٩٤/٦/٢٦ منشور على الرابط [http://cisgw3.law.pace.edu/cases/940826\\_91.html](http://cisgw3.law.pace.edu/cases/940826_91.html). last visited on 2015

٧٨. في هذا المجال جاء نص م / ١٢٢-٣ من تقنين الملكية الفرنسي رقم ١٠ لسنة ١٩٩٤ و م / ١٠١ من قانون حق المؤلف الامريكي في الالفية الرقمية ١٩٩٨ اما المشرع القطري فلم يستخدم مصطلح التثبيت المادي في تعريف الاستنساخ الوارد في م / ١ من قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ ، بينما استخدم ذلك في قانون

الكتاب الأول، دراسة معمقة في الأحكام القانونية لبرمجيات الكمبيوتر، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠١ ، ص ٢٢٠.

62. David F. Bainbridge, Legal protection of computer software, op, cit, p.247

٦٣. م (٥/٢) من النصوص النرويجية لمنظمة الويبو (Wipo) وقد جاء في نص م / ٩ من اتفاقية برن على انه « يتمتع مؤلفوا المصنفات الادبية والفنية الذين تجمعهم هذه الاتفاقية بحق استثنائي في التصريح بعمل نسخة من هذه المصنفات بأي طريقة وبأي شكل كان».

٦٤. د. صبري حمد خاطر ، مدى تطويع القواعد القانونية التقليدية في مواجهة المعلومات، دار الكتب القانونية، مصر- الامارات، ٢٠١٤، ص ٣١

٦٥. طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، دراسة مقارنة مع القانونين الفرنسي والامريكي، بحث منشور في المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، العدد ٣، ٢٠١٤، ص ٣

٦٦. الوصف التقليدي الذي يطلق على البرنامج في صورته الاولى، يكون من الصعب وصفه به عند حصول الترميز، اي ان وصف المصنف يدور وجوداً وعدمياً مع قابليته للادراك من الناس، وان الصيغة النهائية له تولد صعوبة في هذا الادراك والقراءة. انظر في تفصيل ذلك د. جلال محمد الزغبى، اسامة احمد المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات الالكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١٠، ص ١٨٨.

٦٧. د. محمد حسين منصور ، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، ٢٠٠٣، ص ٣١٥-٣١٤ .

٦٨. ابياد احمد البطانية ، النظام القانوني لعقود برامج الحاسب، مصدر سابق، ص ٦٨ .

٦٩. فتحية حواس، حماية المصنفات الرقمية وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٦، ص ٢٠.



٩٠. د. محمد محمود جابر بديوي، دور ومسئولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات، مصدر سابق، ص ٢٠٢

٩١. د. محمد حسن قاسم، التعاقد عن بعد «قراءة تحليلية في التجربة الفرنسية مع الإشارة الى قواعد القانون الأوروبي»، مصدر سابق، ص ٤٩

92. Robert Bradgatem, Consumer Rights in Digital Products, Institute of Commercial Law Studies, University of Shffield, 2010, p.12

٩٣. د. صبري حمد خاطر، مدى تطويع القواعد القانونية التقليدية في مواجهة المعلومات، مصدر سابق، ص ٣١.

٩٤. د. وفاء مزيد فلحوط، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا الى الدول النامية، منشور الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧، ص ١٥٠. وفي تفصيل اكثر لانواع وصفات وسائط التخزين انظر خالد عبده الصرايرة، النشر الالكتروني وأثره على المكتبات ومراكز المعلومات، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨، ص ٥٢ وما بعدها.

٩٥. د. ماجد عبد الحميد عمار، الوسيط في عقود التجارة الدولية، مصدر سابق، ص ٢٩٦

٩٦. د. محمد الفيومي، مقدمة الحاسبات وتشغيل الحاسبات الصغيرة، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٨، ص ٧

٩٧. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات وأثره على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الاردني و المصري والانجليزي، مصدر سابق، ص ٤٩٧

٩٨. كارلوس م. كوربا، حقوق الملكية الفكرية، منظمة التجارة العالمية والدول النامية، ترجمة د. السيد احمد عبد الخالق، د. احمد يوسف الشحات، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠، ص ١٤٣.

٩٩. ديبالا عيسى ونسه، حماية حقوق التأليف على شبكة الانترنت، منشورات صادر الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢، ص ٦٤.

المعاملات والتجارة الالكترونية القطري رقم ٢٠١٠/١٦.

٧٩. نصت (م/٠٢ - أ) من قانون حق المؤلف الامريكي على انه «لا تتمتع بالحماية القانونية الا المصنفات المبتكرة التي يتم تثبيتها على وسيط مادي ملموس، معروف الآن او في المستقبل. بحيث يمكن اداؤها او نسخها او اتصالها بالجمهور اتصالاً مباشراً او غير مباشر بمساعدة جهاز او آله».

٨٠. د. أسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، مصدر سابق، ص ١٠٥

٨١. د. صبري حمد خاطر، مدى تطويع القواعد القانونية التقليدية في مواجهة المعلومات، مصدر سابق، ص ١٣٣

٨٢. د. محمد محمود جابر بديوي، دور ومسئولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات، مصدر سابق، ص ٤١

٨٣. تتمثل وسائط التخزين كذلك في شرائط وكروت مثقبة وعلب شرائط واقرص مضغوطة واقرص صلبة و اقرص ليزرية وفلاش ميموري وشرائح الذاكرة، وللمزيد من التفصيل انظر د. سمير طه عبدالفتاح، الحجة القانونية لوسائل المعلومات المستحدثة في الاثبات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٢ وما بعدها.

٨٤. صفية ناجح، آيات محمد. وسائط التخزين في الحاسوب، بدون مكان نشر، ٢٠١٠، ص ٥.

٨٥. د. محمد محمود جابر بديوي، دور ومسئولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات، مصدر سابق، ص ٢٠١

٨٦. د. محمد محمود جابر بديوي، المصدر السابق، ص ٢٠٢

٨٧. د. محمد حسن قاسم، التعاقد عن بعد «قراءة تحليلية في التجربة الفرنسية مع الإشارة الى قواعد القانون الأوروبي»، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٥، ص ٤٩

٨٨. عزيزة رابحي، الاسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، مصدر سابق، ص ٧٣.

٨٩. عزيزة رابحي، المصدر السابق، ص ٧٤

110. Andre Kerever, Droit d'auteur et internet, Bull de droit d'auteur, 1997, N3, op, cit, p.40
111. GIP, Paris, 5 may 1997, RTD, Com, 1997, 457 NOTFRANCON, Disporibe, ur.www
١١٢. أسامة أحمد بدر، الوسائط المتعددة، «المليبيديا»، دراسة مقارنة بين واقع الدمج الإلكتروني للمصنفات وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص ٢٥٥.
١١٣. نبيل علي، العرب وعصر المعلومات، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد ١٨٤، ١٩٩٤، ص ٥٩.
114. Christiane Feral Schull, cyber droit, le droit à l'épreuve de l'internet en édition, édition Dalloz, Dunod, Paris, 2000, p. 15
١١٥. د. محمود محمد لطفي صالح، المعلوماتية وانعكاساتها على الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية، مصدر سابق، ص ٢٣٥
١١٦. أسامة أحمد بدر، تداول المصنفات عبر الأنترنت (مشكلات وحلول)، مصدر سابق، ص ٢٠٤ وما بعدها
١١٧. كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية الفكرية، مصدر سابق، ص ٥٧
١١٨. أسامة أحمد بدر، الوسائط المتعددة، «المليبيديا»، دراسة مقارنة بين واقع الدمج الإلكتروني للمصنفات وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص ٦٥.
١١٩. ملكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الأنترنت، مصدر سابق، ص ١٢٠
١٢٠. أسامة أحمد بدر، تداول المصنفات عبر الأنترنت (مشكلات وحلول)، ص ٨٢.
١٢١. د. محي السيد رشدي، الأنترنت والجوانب القانونية، تنظيم المعلومات، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٨٦ وما بعدها
122. TGI, paris, 3e, ch. sect, 18 dec. 2009
100. Kan Kayaaslan, Chllenges for Copy-right Holders the Internet, A Turkish Case Study, University of Southampton, Faculty of Law,, Arts, Social Sciences, Doctorate Thesis, 2011, p. 15
١٠١. د. صبري حمد خاطر، مدى تطويع القواعد القانونية التقليدية في مواجهة المعلومات، مصدر سابق، ص ١٧٧.
١٠٢. طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢، شأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، مصدر سابق، ص ٧
١٠٣. عماد عيسى صالح، د. محمد فتحي عبد الهادي، المكتبات الرقمية، الأسس النظرية والتطبيقات، الدار اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٢١
١٠٤. م/٢ من معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية.
١٠٥. د. أكرم فاضل سعيد قصير، حماية قواعد البيانات من مخاطر التنازل عنها والمنافسة غير المشروعة الواقعة عليها، مصدر سابق، ص ٦٦.
١٠٦. حسام الدين كامل الأهواني، «حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الأنترنت»، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي العالمي الأول حول الملكية الفكرية المنعقد في جامعة اليرموك الأردنية، كلية القانون، ١٠-١١/٦/٢٠٠٠ منشورات الجامعة الأردنية، اليرموك، أربد، الأردن، ص ٤١ كذلك انظر رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات وأثره على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الأردني والمصري والانجليزي، مصدر سابق، ص ٨٦
١٠٧. د. محمود محمد لطفي صالح، المعلوماتية وانعكاساتها على الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية، دار الكتب القانونية، مصر- الامارات، ٢٠١٤، ص ٢٧
١٠٨. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات وأثره على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الأردني والمصري والانجليزي، مصدر سابق، ص ١٢٠
١٠٩. حسام الدين كامل الأهواني: حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الأنترنت، مصدر سابق، ص ٧.

المعلوماتية كأحد تطبيقات الملكية الفكرية،  
دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة،  
٢٠١٥، ص ٩٣.

136.TGI pairs 30 juin 2004 vecteur  
plus,disponiblesur,www.legalis.  
nt

137.LUCAS André, Droit d'auteur et nu-  
mérique, op.cit, p 120

١٣٨. ابياد احمد البطانية، النظام القانوني لعقود برامج  
الحاسب، مصدر سابق، ص ٦٨

١٣٩. علي عادل اسماعيل، الجرائم الماسة بحقوق  
الملكية الفكرية الالكترونية، اطروحة دكتوراه، كلية  
الحقوق، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص ٧

١٤٠. بنعيم مغيب، مخاطر المعلوماتية والانترنت،  
بدون اسم ناشر ومكان نشر، ١٩٩٨، ص ٢٢١

١٤١. حسين بن سعيد الغافري، الانترنت ودورها في  
قرصنة البرامج الحاسوبية، متاح على الموقع  
previous.eastlaws.com/Uploads/  
Morafaat/3.pdf اخر زيارة في ١٣/١٠/٢٠١٣،  
ص ٥

١٤٢. د. خالد حمدي عبد الرحمن، الحماية القانونية  
للبيانات المنطقية، مصدر سابق، ص ٣٧١.

١٤٣. حسام الدين كامل الأهواني، الانترنت كوسيلة  
لإستغلال المصنفات وحقوق المؤلف، مصدر  
سابق، ص ١٥.

١٤٤. فتحية حواس، حماية المصنفات الرقمية وأسماء  
النطاقات على شبكة الانترنت، مصدر سابق،  
ص ٦٤

145.NGUYEN DUC LONG Christine,  
Droit moral et ere` du Nume`rique In-  
tegrite` et Numer`sation des oeuvres  
de L`espirit, RIDA, n183, Janvie,200  
0,p.22

146.Porti`cia Akester, international copy-  
right and the challenges of Digital  
Technology, center for commercial  
Law studies, Queen Mary college, Uni-  
versity of London, 2002, p.146

اورده طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي  
للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧  
لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق  
المجاورة، مصدر سابق، ص 8. وذلك ما قضت به  
december محكمة باريس الابتدائية بتاريخ ١٨  
٢٠٠٩.

123.LUCAS Andre`, Droit d'auteur et  
nume`rique,op, cit,op, p.325-333

١٢٤. كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية  
الفكرية، مصدر سابق، ص ٣٠.

١٢٥. جمدي احمد سعد احمد، الحماية القانونية  
للمصنفات في النشر الالكتروني الحديث، دراسة  
قانونية مقارنة في ضوء قانون حماية الملكية  
الفكرية، مصدر سابق، ص ١٢٨

١٢٦. مليكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية  
الفكرية على شبكة الانترنت، مصدر سابق، ص  
١٢٠

١٢٧. كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية  
الفكرية، مصدر سابق، ص ٣٠

١٢٨. اسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة، «المليتميديا»،  
دراسة مقارنة بين واقع الدمج الالكتروني للمصنفات  
وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، مصدر  
سابق، ص ٦٥

١٢٩. كوثر مازوني، الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية  
الفكرية، مصدر سابق، ص ٣٠

١٣٠. اسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة، «المليتميديا»،  
دراسة مقارنة بين واقع الدمج الالكتروني للمصنفات  
وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، مصدر  
سابق، ص ٦٥

١٣١. مليكة عطوي، الحماية القانونية لحقوق الملكية  
الفكرية على شبكة الانترنت، مصدر سابق، ص ١٢٢

١٣٢. ابياد احمد البطانية، النظام القانوني لعقود برامج  
الحاسب، مصدر سابق، ص ٦٤

١٣٣. امال سوفالو، حماية الملكية الفكرية في البيئة  
الرقمية، مصدر سابق، ص ١٤٠

١٣٤. محمود حسام لطفي، المعلومات وحقوق المؤلف،  
القاهرة، ١٩٩٩، ص ٧٠-٧١

١٣٥. سعد السعيد المصري، النظام القانوني لبرامج

الفكرية على شبكة الانترنت ، مصدر سابق، ص ١٢٨.

١٥٣. طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، مصدر سابق، ص ٨.

154. Jean Phillippe Casanova, Internet quelle re`gulation juridique? Emoire de DEA, driot des affaires, Universite` de paris, SDI, P.7

١٥٥. مليكة عطوي ، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت ، مصدر سابق، ص ٣١، ENIAC اول حاسوب ظهر في الولايات المتحدة الامريكية في عام ١٩٤٤ والكلمة مختصر لما يأتي Electronic Numerical Inmerical In :- Agroter On Computer

١٥٦. د. حسام الدين كامل الاهواني ، حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الانترنت، مصدر سابق، ص ٤١ . منشور على الموقع <http://www.droit.technologie.org> ١٩٧٧.

١٥٧. د. عبدالله حسين علي محمود، سرقة المعلومات المخزنة في الحاسب الآلي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٥٠.

١٥٨. حسام الدين كامل الأهواني، الأنترنت كوسيلة لإستغلال المصنفات وحقوق المؤلف ، مصدر سابق، ص ٧.

١٥٩. فتحية حواس، حماية المصنفات الرقمية وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت ، مصدر سابق، ص ٩١.

160. JeanPhillippeCasanova, Internet quell ere`gulationjuridiqueemoiredeDEA,op ,cit,p.7

١٦١. حاج يصرف، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وأثرها على تدفق المعلومات في الدول النامية، مصدر سابق، ص ١٨١.

١٦٢. فتحية حواس، حماية المصنفات الرقمية وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت، مصدر سابق،

١٤٧. احمد خالد العجولي، التعاقد عن طريق الانترنت، دراسة مقارنة، المكتبة القانونية، عمان، الاردن، ٢٠٠٢، ص ١٤٢.

١٤٨. جهاز المحول او المودم (Modem) يقوم بتحويل الاشارات التي تخرج من الشبكة المحلية والتي تكون رقمية الشكل الى اشارات تناظرية الشكل هاتفية ويعاد تحويلها ثانية الى اشارات رقمية عند الشبكة الاخرى. انظر في تفصيل ذلك ثائر موسى يونس. شبكات الحاسب، دار الراتب الجامعية، بيروت، لبنان، ١٩٩٤، ص ١٩.

١٤٩. عماد محمد سلامة، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي ومشكلة قرصنة البرامج، مصدر سابق، ص ٥٣، ويمثل الأنترنت الشبكة الدولية للمعلومات ، والأخيرة عبارة عن شبكة عالمية من الحاسبات الآلية تتضمن شبكات مستقلة بعضها عن البعض الأخر، يتيح لكل مستخدم قدرة الأتصال بحاسب آلي في أي مكان من العالم يتصل بهذه الشبكة. انظر في تفصيل ذلك وليد الزيدي، القرصنة على الانترنت والحاسوب، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ٢٠٠٣، ص ١٥.

150. Mikus, Jean-Philippe-les photographes et` le droit, le reasau internet ,1998, Electronica ,p.1. available online in feb. 2000 at: <http://www.lex-electroica.com>.

١٥١. حاج يصرف، الحماية القانونية للمصنفات الرقمية وأثرها على تدفق المعلومات في الدول النامية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية، جامعة وهران ١ احمد بن بلة، ٢٠١٦، ص ١١٨. ونود الإشارة الى ان النشر الرقمي يمثل وسيلة تاليف وترقيم المصنفات باستخدام تكنولوجيا حديثة او بثها الى الجمهور من خلال وسيط رقمي كالشبكة العنكبوتية. انظر لتفصيل اكثر رامي ابراهيم حسن الزواهره، النشر الرقمي للمصنفات و أثره على الحقوق الأدبية و المالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون الاردني و المصري و الانجليزي، مصدر سابق، ص ٨٦.

١٥٢. مليكة عطوي ، الحماية القانونية لحقوق الملكية

٦. د. جلال محمد الزغبى، اسامة احمد  
المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات  
الالكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر  
والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١٠.

٧. د. حسن عبد الباسط جمعي، عقود  
برامج الحاسب الآلي، دار النهضة العربية،  
القاهرة، ١٩٩٨.

٨. د. حمدي احمد سعد احمد، الحماية  
القانونية للمصنفات في النشر الالكتروني  
الحديث، دراسة قانونية مقارنة في ضوء قانون  
حماية الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية،  
مصر، ٧٠٠٢.

٩. خاطر لطفي المحامي ، موسوعة حقوق  
الملكية الفكرية، شركة رشدي عابدين للطباعة،  
مصر، ٢٠٠٣.

١٠. خالد عبده الصرايرة، النشر  
الالكتروني و أثره على المكتبات و مراكز  
المعلومات، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و  
التوزيع، عمان، ٢٠٠٨.

١١. د. خالد ضاري الطائي، عبد الرحمن  
الحسيني، الحاسبة الالكترونية والبرمجة بلغة  
بيسك، ط١، بغداد، مطبعة الديواني، ١٩٨٨.

١٢. د. خالد مصطفى فهمي، الحماية  
القانونية لبرامج الحاسب الآلي ، دار الجامعة  
الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٥.

١٣. د. ديالا عيسى ونسه، حماية حقوق  
التأليف على شبكة الانترنت، منشورات صادر  
الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢.

١٤. رامي إبراهيم حسن الزواهره، النشر  
الرقمي للمصنفات و أثره على الحقوق الأدبية  
و المالية للمؤلف، دراسة مقارنة في القانون

ص٩٠.  
١٦٣. مليكة عطوي ، الحماية القانونية لحقوق  
الملكية الفكرية على شبكة الانترنت ، مصدر  
سابق، ص١٢٧.

١٦٤. فتحة حواس. حماية المصنفات الرقمية  
وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت ، مصدر  
سابق، ص٩١.

١٦٥. حسين بن سعيد الغافري ، الانترنت ودورها في  
قرصنة البرامج الحاسوبية، مصدر سابق، ص٦.

TGi paris , 30 juin 2000 comm.com .166  
. electr. 2001 comm. 3 obs .ch.caron  
اورده طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي  
للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧  
لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق  
المجاورة، مصدر سابق، ص٩.

## قائمة المصادر والمراجع

١. اولاً. المصادر العربية والبحوث والرسائل  
العلمية:

١. د. احمد خالد العجولي، التعاقد عن طريق  
الانترنت، دراسة مقارنة، المكتبة القانونية،  
عمان، الاردن، ٢٠٠٢.

٢. د. اسامة احمد بدر ، الوسائط المتعددة  
بين واقع الدمج الالكتروني وقانون حماية  
الملكية الفكرية ، دار الجامعة الجديدة للنشر ،  
الإسكندرية ٤٠٠٢

٣. د. اسامة احمد بدر ، تداول المصنفات  
عبر الانترنت، دار النهضة العربية،  
مصر، ٦٠٠٢.

٤. ثائر موسى يونس، شبكات الحاسب، دار  
الراتب الجامعية، بيروت، لبنان، ٤٩٩١

٥. جرجس «جرجس»، معجم المصطلحات  
الفقهية والقانونية، الشركة العالمية  
للكتاب، بيروت، ٩٦٩١.

ودور الشرطة والقانون، منشورات الحلبي  
الحقوقية، ط٢، بيروت، ٢٠٠٧

٢٤. د. عماد محمد سلامة، الحماية  
القانونية لبرامج الحاسب الآلي ومشكلة قرصنة  
البرامج، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،  
٢٠٠٥

٢٥. عماد عيسى صالح، د. محمد فتحي  
عبد الهادي، المكتبات الرقمية، الأسس النظرية  
والتطبيقات، الدار اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٥

٢٦. د. المستشار فاروق علي الحفناوي،  
موسوعة قانون الكمبيوتر ونظم المعلومات -  
قانون البرمجيات- الكتاب الأول، دراسة معمقة  
في الأحكام القانونية لبرمجيات الكمبيوتر، دار  
الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠١ .

٢٧. كارلوس م. كوريا، حقوق الملكية  
الفكرية» منظمة التجارة العالمية والدول  
النامية، ترجمة د. السيد احمد عبد الخالق،  
د. احمد يوسف الشحات، دار المريخ للنشر،  
الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠ .

٢٨. كوثر عبد الله احمد بيومي، التحكيم  
في منازعات الملكية الفكرية، دار النهضة  
العربية، القاهرة، ٢٠٠٧ .

٢٩. د. ماجد عبد الحميد عمار، الوسيط  
في عقود التجارة الدولية، دار النهضة العربية،  
القاهرة، ٢٠١٤ .

٣٠. محمد محمد شتا، فكرة الحماية  
الجنازية لبرامج الحاسب الآلي، دار الجامعة  
الجديدة للنشر، الاسكندرية، ٢٠٠١ .

٣١. د. محمد الفيومي، مقدمة الحاسبات  
وتشغيل الحاسبات الصغيرة، الإسكندرية،  
المكتب الجامعي الحديث، ١٩٩٨ .

الأردني و المصري و الانجليزي، دار وائل  
للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٣

١٥. رشاش علي الدين، النظام القانوني  
لحماية البرمجيات، دار الجامعة الجديدة،  
الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٧ .

١٦. روزا جعفر الخامري، مشكلات  
الطبيعة القانونية لبرامج الحاسب، دار المكتب  
الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٦

١٧. سعد السعيد المصري، النظام  
القانوني لبرامج المعلوماتية كأحد تطبيقات  
الملكية الفكرية، دراسة مقارنة، دار النهضة  
العربية، القاهرة، ٢٠١٥

١٨. د. سمير طه عبدالفتاح، الحجة  
القانونية لوسائل المعلومات المستحدثة في  
الاثبات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة  
القاهرة، ١٩٩٩ .

١٩. د. شحاتة غريب شلقامي، برامج  
الحاسب الآلي والقانون، دار النهضة العربية،  
القاهرة، ٢٠٠٢ .

٢٠. د. صبري حمد خاطر، مدى  
تطويع القواعد القانونية التقليدية في مواجهة  
المعلومات، دار الكتب القانونية، مصر -  
الإمارات، ٢٠١٤

٢١. صافية ناجح، آيات محمد . وسائل  
التخزين في الحاسوب، بدون مكان نشر،  
٢٠١٠

٢٢. د. عصمت عبد المجيد بكر، د. صبري  
حمد خاطر، الحماية القانونية للملكية الفكرية،  
بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠١ .

٢٣. د. عفيفي كامل عفيفي، جرائم  
الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية

المعلومات، سلسلة عالم المعرفة، الكويت،  
المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد  
١٨٤، ١٩٩٤

٤٢. نعيم مغيب، مخاطر المعلوماتية  
والانترنت، بدون اسم ناشر ومكان نشر،  
١٩٩٨

٤٣. نواف كنعان، حق المؤلف، النماذج  
المعاصرة و وسائل حمايته، مكتبة دار الثقافة  
للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ٢٠٠٤.

٤٤. وفاء مزيد فلووط، المشاكل القانونية  
في عقود نقل التكنولوجيا الى الدول النامية،  
منشورا الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.

٤٥. وليد الزبيدي، القرصنة على الانترنت  
والحاسوب، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر  
والتوزيع، الأردن، عمان، ٢٠٠٣

### الرسائل والاطاريح

١. امال سوفالو، حماية الملكية الفكرية في  
البيئة الرقمية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق،  
جامعة الجزائر، ٢٠١٧.

٢. اياد احمد البطاينة، النظام القانوني لعقود  
برامج الحاسوب، اطروحة دكتوراه، كلية  
القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٢.

٣. د. جيهان فرحات، حماية برامج الحاسب  
الآلي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة  
القاهرة، ٢٠٠٩.

٤. حاج يصرف، الحماية القانونية للمصنفات  
الرقمية وأثرها على تدفق المعلومات في الدول  
النامية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية  
والعلوم الاسلامية، جامعة وهران ١ احمد بن  
بله، ٢٠١٦.

٣٢. محمد امين الرومي، حقوق المؤلف و  
الحقوق المجاورة، دار الفكر الجامعي، القاهرة،  
٢٠٠٩.

٣٣. د. محمد لطفي صالح، المعلوماتية  
وانعكاساتها على الملكية الفكرية للمصنفات  
الرقمية، دار الكتب القانونية، مصر -  
الامارات، ٢٠١٤

٣٤. د. محمود حسام لطفي، المعلومات  
وحقوق المؤلف، القاهرة، ١٩٩٩

٣٥. د. محمد حسام محمود لطفي، الحماية  
القانونية لبرامج الحاسب الآلي، دار الثقافة  
للطباعة والنشر، مصر، ١٩٨٧

٣٦. د. محمد حسام محمود لطفي، حقوق  
المؤلف في اراء الفقه والقضاء، القاهرة، بدون  
ناشر، ١٩٩٩-٢٠٠٠.

٣٧. د. محمد حسين منصور، المسؤولية  
الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر،  
الإسكندرية، ٢٠٠٣.

٣٨. د. محمد حسن قاسم، التعاقد عن بُعد،  
قراءة تحليلية في التجربة الفرنسية مع اشارة  
الى قواعد القانون الاوروبي، دار الجامعة  
الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٥.

٣٩. د. محمد محمود جابر بديوي، دور  
ومسؤولية مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية  
لبرامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات، دار  
الكتب والدراسات العربية، الاسكندرية، مصر،  
٢٠١٨.

٤٠. د. محي السيد رشدي، الانترنت  
والجوانب القانونية، تنظيم المعلومات، دار  
النهضة العربية للنشر، القاهرة، ٢٠٠٤

٤١. نبيل علي، العرب وعصر



رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، والاعلام،  
جامعة دالي ابراهيم، الجزائر، ٢٠١٠

### المجلات والبحوث الالكترونية

١.د.اكرم فاضل سعيد قصير ، حماية  
قواعد البيانات من مخاطر التنازل عنها  
والمنافسة غير المشروعة الواقعة عليها ، بحث  
منشور في مجلة كلية الحقوق، جامعة النهريين،  
٢٠١٢.

٢.حسام الدين كامل الأهواني، الأنترنت  
كوسيلة لإستغلال المصنفات وحقوق المؤلف  
/segami/nt.gro.oscela.www//:ptt  
\_H10/afakaht/sreihcfi/seirost  
dp.inawhA. آخر زيارة 2013 /3 /20

٣.حسام الدين كامل الأهواني، «حماية  
حقوق الملكية الفكرية في مجال الأنترنت»،  
بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي العالمي الأول  
حول الملكية الفكرية المنعقد في جامعة اليرموك  
الأردنية، كلية القانون، ١٠-١١/٦/٢٠٠٠  
منشورات الجامعة الاردنية، اليرموك، اردن،  
الاردن

٤.حسين بن سعيد الغافري، الأنترنت  
ودورها في قرصنة البرامج الحاسوبية، متاح  
على الموقع moc.swalstae.suoiverp  
/fdp.3/taafaroM/sdaolpU  
آخر زيارة في ١/٠١/٣١٠٢

٥. شامل سليمان عسلة، الإشكالية القانونية  
للمحل في عقود اعداد البرامج في التشريع  
المدني المصري والتشريعات المدنية المقارنة،  
بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الاسلامية  
والعربية للبنات، الاسكندرية العدد ٢٣، المجلد  
٢٠١٣، ٢

٥.د.خالد حمدي عبد الرحمن ، الحماية  
القانونية للكيانات المنطقية ، رسالة دكتوراه،  
جامعة عين شمس ، مصر ، ١٩٩٢.

٦.عبد الرحمن جميل حسين، الحماية  
القانونية لبرامج الحاسب الآلي، رسالة  
ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين،  
٢٠٠٨.

٧.عبدالله حسين علي محمود، سرقة  
المعلومات المخزنة في الحاسب الآلي، رسالة  
دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس،  
القاهرة، ٢٠٠١

٨.عزيزة رابحي ، الاسرار المعلوماتية  
وحمايتها الجزائية، اطروحة دكتوراه، كلية  
الحقوق، جامعة ابو بكر بلقايد - تلمسان،  
الجزائر، ٢٠١٨.

٩.علي عادل اسماعيل، الجرائم الماسة  
بحقوق الملكية الفكرية الالكترونية، اطروحة  
دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بغداد، ٢٠٠٨

١٠.غازي العودات ، الحماية القانونية  
لبرمجيات الحاسوب في القانون الأردني ،  
رسالة ماجستير ، معهد الحكمة العالي لتدريس  
الحقوق ، بيروت ، ٢٠٠٠.

١١. فتحية حواس، حماية المصنفات  
الرقمية وأسماء النطاقات على شبكة الانترنت،  
اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة  
الجزائر، ٢٠١٦

١٢. كوثر مازوني ، الشبكة الرقمية  
وعلاقتها بالملكية الفكرية ، رسالة ماجستير ،  
كلية حقوق بن عكو، الجزائر، ٢٠٠٥.

١٣. مليكة عطوي، الحماية القانونية  
لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت،

- processing, Londond, 1980, p.30
4. Claude Colombet . propriete litteraire`et artisti`que et droit voisin, ed Dalloz, paris ,1999.
  5. Christiane Feral Schull, cyber droit, le droit à l'épreuve de l'internet e`me e`dition, e`dition Dalloz, Dunod, Paris, 2000.
  6. David I Bainbridge, Legal protection of computer software west Sussex Tottel pub .2008
  7. Jean Phillippe Casanova, Internet quelle re`gulation juridique? Memoire de DEA, droit des affaires, Universite` de paris, SDI, p. 7. <http://www.droit.technologie.org>.1977
  8. Kan Kayaaslan, Challenges for Copyright Holders on the Internet, A Turkish Case Study, University of Southampton, Faculty of Law, Arts, & Social Sciences, Doctorate Thesis, 2011.
  9. Krzysztof siewicz , The legal protection use of open source computer programs, LL.M. Long Thesis, central European University, Hungary, 2004.
  10. LUCAS André : - Droit d'auteur et numérique, édition Litec, 1998.
  11. Molla mekonen bey, Anomaly of Existing Intellectual Property Protection for Software, Master

٦. طارق جمعة السيد راشد، الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية في القانون القطري رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، دراسة مقارنة مع القانونين الفرنسي والامريكي، بحث منشور في المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، العدد ٣، ٢٠١٤

٧. طالب محمد جواد عباس، د. اكرم فاضل سعيد، الحماية المدنية لبرمجيات الحاسوب في القانون العراقي، بحث منشور في مجلة كلية التراث الجامعة، العدد ٢١، ٢٠١٢.

٨. عبد العزيز فتحي العلواني، حقوق المؤلف في ظل التطور الالكتروني، بحث منشور في مجلة جامعة الازهر - غزة، المجلد ١٩، ٢٠١٧.

٩. محمد حماد مهرج الهيتي ، نطاق الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية ، دراسة مقارنة في القوانين العربية لحماية حق المؤلف ، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٤٨، ٢٠١٤

١٠. يونس عرب، الملكية الفكرية للمصنفات الالكترونية، بحث منشور على الموقع الالكتروني [www.walbara.wmoc](http://www.walbara.wmoc)

#### ثانيا. المصادر باللغة الانكليزية:

1. Adem almazhour, impact de la protection du droit d'auteur sur le logiciel, [www.ejurište.org](http://www.ejurište.org) le 21.05.2012.
2. Andre Kerever, Droit d'auteur et internet, Bull de droit d'auteur, 1997
- 3 . C A S S E L e t M JACKSON, Introduction to computers & information

## ب. القوانين العراقية

١. قانون حماية حق المؤلف رقم (٣) لسنة ١٧٩١ المعدل أمر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٤
٢. القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المعدل

٣. قانون براءات الاختراع والنماذج الصناعية والمعلومات غير المفصح عنها والدوائر المتكاملة والاصناف النباتية رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٠ المعدل بالأمر رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٤

## ج. القوانين غير العراق

١. قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢
٢. القانون الفرنسي الخاص بتنظيم حماية برامج المعلومات في ٣ تموز ١٩٨٥ وملحقه الصادر في ١٠ ايار ١٩٩٤
٣. القانون الياباني لحق المؤلف رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٠

Thesis, University of Saskatchewan, 2017.

12. Mikus, Jean-Philippe-les photographes et le droit, le reseau internet, 1998, Electronica, p.1. available online in feb. 2000 at: <http://www.lex-electroica.com>
13. NGUYEN DUC LONG Christine, Droit moral et ere` du Numere`rique, Integrite` et Numer`sation des oeuvres de L`esprit, RIDA, n 183, Janvier 2000
14. Patricia Akester, International Copyright and the Challenges of Digital Technology, Centre for Commercial Law Studie, Queen Mary College, University of London, 2002

Robert Bradgatem, Consumer.14 Rights in Digital Products, Institute of Commercial Law Studies, University of Shffield, 2010

## ثالثا. الاتفاقيات الدولية والقوانين العراقية والاجنبية:

### أ. الاتفاقيات الدولية:

١. اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية

٢. اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة الخاصة بحقوق الملكية الفكرية (التريس ( SPIRT

٣. معاهدة الويبو لحقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦ (معاهدة الانترنت الاولى)

# Digital copying of compilation

## a study in computer programs

**Lect:Faisal Adnan Abed Shiaa<sup>(\*)</sup>**

### Abstract

The rapid evolution of technology & communications influences our lives where appearance of phenomenon of computers in two key technologies in computing, hardware & software, exist side by side. The computers & programs are making a profound impact on every aspect of human life, economic, social, works, health, law enforcement.

The people now need access to digital technologies to sustain modern life, where most digital devices such as computers are useless without programs.

Information is becoming a currency & the economic is high dependent on computer related technologies. Computer program development has been based on specific legal system, the features of which deserve special analysis against the background of the legal framework for the protection of software the lawyers have been used to. Then Software tools are used to translate the information from its conventional from into a digital format

---

(\*)AL-Mustansiriyah University/ Colleg of Administration and Economics

